IAEA
الوكالة الدولية للطاقة الذرية

المؤتمـــر العـــام

GC(49)/OR.4
Issued: December 2007

General Distribution
Arabic
Original: English

الدورة العادية التاسعة والأربعون (٢٠٠٥)

جلسة عامة

محضر الجلسة الرابعة

المعقودة في مركز أوستريا، فيينا، يوم الثلاثاء ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، الساعة ١٥/٠٥

الرئيس: السيد بازوبيري (بوليفيا)

المحتويات

بنـــد جـــدول الأعمال[1]		الفقـــرات
٨	المناقشة العامة و التقرير السنوي لعام ٢٠٠٤ *(تابع)*	١_١٨٦
	كلمات مندوبي:	
	كينيـــا	١_١٤
	بلغاريـــا	١٥_٢٢
	إيطاليـــا	٢٣_٣٢
	البرازيل	٣٣_٤٣
	فييت نام	٤٤_٤٨
	ليتوانيـــا	٤٩_٦٢
	كوبا	٦٣_٧٦

يرد تكوين الوفود التي حضرت الجلسة في الوثيقة GC(49)/INF/10/Rev.1.

---

[1] الوثيقة GC(49)/20

"هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي تقديم التصويبات بأي من لغات العمل من خلال مذكرة و/أو عن طريق إدراجها ضمن نسخة من هذا المحضر، في غضون ثلاثة أسابيع من تاريخ استلام المحضر، على أن ترسل التصويبات الى Secretariat of the Policy-Making Organs, International Atomic Energy Agency, Wagramerstrasse 5, P.O. Box 100 A-1400 Vienna, Austria; fax +43 1 2600 29108; أو e-mail secpmo@iaea.org ; أو من خلال الموقع GovAtom باستخدام الوصلة Feedback.

المحتويات (تابع)

بنـــد جـــدول الأعمال[1]	الفقـــرات
بنغلاديش	٧٧_٨٢
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	٨٣_٨٦
سويسرا	٨٧_٩٧
العـراق	٩٨_١٠٠
سيشيل	١٠١_١٠٧
جمهورية مولدوفـــا	١٠٨_١١٥
تركيـــا	١١٦_١٢٧
تونـــس	١٢٨_١٣٥
هولنـــدا	١٣٦_١٤٨
السودان	١٤٩_١٥٦
ناميبيـــا	١٥٧_١٦٨
أذربيجـــان	١٦٩_١٧٩
لكسمبـورغ	١٨٠_١٨٦

المختصرات المستخدمة في هذا المحضر:

إيباك	الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية
أفرا	الاتفاق التعاوني الإقليمي الأفريقي للبحث والتنمية والتدريب في مجال العلم والتكنولوجيا النوويين
الإيدز	متلازمة نقص المناعة المكتسب
أركال	الاتفاق التعاوني لترويج العلم والتكنولوجيا النوويين في أمريكا اللاتينية والكاريبي
معايير الأمان الأساسية	معايير الأمان الأساسية الدولية للوقاية من الإشعاعات المؤيّنة ولأمان المصادر الإشعاعية
الإطار البرنامجي	الإطار البرنامجي القطري
اتفاقية الحماية المادية	اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية
معاهدة الحظر الشامل	معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
منظمة معاهدة الحظر الشامل	منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
كوريا الديمقراطية	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
المفوضية	المفوضية الأوروبية
الاتحاد	الاتحاد الأوروبي
اليوراتوم	الاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية
المجموعة	مجموعة الثماني
الناتج المحلي	الناتج المحلي الإجمالي
مرفق البيئة	مرفق البيئة العالمية
اليورانيوم الشديد	اليورانيوم الشديد الإثراء
فيروس نقص المناعة	فيروس نقص المناعة البشرية
مركز تريستا	المركز الدولي للفيزياء النظرية (تريستا)
شبكة إينيس	الشبكة الدولية للمعلومات النووية
المفاعل التجريبي الدولي	المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي
اليورانيوم الضعيف	اليورانيوم الضعيف الإثراء
الحركة	حركة عدم الانحياز
منظمة NGO	منظمة غير حكومية
تكاليف المشاركة	تكاليف المشاركة الوطنية
معاهدة عدم الانتشار	معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

المختصرات المستخدمة في هذا المحضر (تابع)**:**

المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار	المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية
بعثات OSART	فرقة استعراض أمان التشغيل
صندوق NSF	صندوق الأمن النووي
برنامج باكت	برنامج العمل من أجل علاج السرطان
حملة باتيك	الحملة الأفريقية لاستئصال ذبابة تسي تسي وداء المثقبيات
معاهدة بيليندابا	معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا
الاتفاق الرباعي	الاتفاق بين جمهورية الأرجنتين، وجمهورية البرازيل الاتحادية، والوكالة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تطبيق الضمانات
تقييم البنية الأساسية	تقييم البنية الأساسية للأمان الإشعاعي ولأمن المصادر المشعة
الاتفاق التعاوني الإقليمي	الاتفاق التعاوني الإقليمي للبحث والتنمية والتدريب في مجال العلم والتكنولوجيا النوويين (لآسيا والمحيط الهادئ)
تقنية SIT	تقنية الحشرة العقيمة
بروتوكول SQP	بروتوكول كميات صغيرة
صندوق TCF	صندوق التعاون التقني
معاهدة تلاتيلولكو	معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
خدمة ترانساس	خدمة تقييم أمان النقل
برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة فيروس نقص المناعة البشري والإيدز	برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
البرنامج الإنمائي	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
اليونسكو	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
منظمة الصحة	منظمة الصحة العالمية

٨- المناقشة العامة والتقرير السنوي لعام ٢٠٠٤ (تابع)
(الوثيقة GC(49)/5)

١- قال السيد كينغ أورياه (كينيا) إن حكومة كينيا ملتزمة بشدة، إزاء التهديد المتنامي للإرهاب النووي، بمحاربة الإرهاب بجميع أشكاله. وبلده، الذي وقع ضحية لأنشطة إرهابية مؤخراً، سيواصل دعم الجهود المبذولة على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف في إطار الحرب على الإرهاب. وقد انضمت كينيا، في شباط/فبراير ٢٠٠٢، إلى اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، وهي بصدد التصديق على تعديلاتها الأخيرة.

٢- وقد تم تركيب جهازي مسح في ميناء "مومباسا" لكشف المواد المزمع استعمالها في أفعال إجرامية، كما قامت هيئة التفتيش المكلّفة بالوقاية من الإشعاعات بمضاعفة أنشطتها الهادفة إلى الحد من الاتجار غير المشروع بالمواد المشعة. وخلال السنوات الثلاث السابقة، شملت أولويات هيئة التفتيش إنشاء قاعدة للبيانات الوطنية الخاصة بالمواد المشعة وأمن هذه المواد. وستحظى بالتقدير أية مساعدات تقدمها الوكالة والمجتمع الدولي في هذا الصدد – كتوسيع أنشطة المسح لتشمل مرافئ دخول أخرى على سبيل المثال.

٣- إن الضمانات الفعالة والشاملة هي عناصر حاسمة في نظام عدم الانتشار النووي، كما أنها تمثّل ركيزة أساسية للتعاون النووي السلمي فيما بين جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار. وقد صدَّقت كينيا على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وهي ماضية في دعم إرساء نظام التحقق العالمي في إطار تلك المعاهدة. وقد أقامت اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، بالتعاون مع حكومة كينيا، محطة في البلد مختصة بقياس الزلازل وتعمل بالترددات دون الصوتية كجزء من نظام التحقق المشار إليه. وبلده بصدد وضع جميع الترتيبات الضرورية لإبرام اتفاق ضمانات وبروتوكول إضافي مع الوكالة، كما يحث جميع البلدان على أن توقّع المعاهدة المذكورة وتصدّق عليها إذا لم تكن قد قامت بذلك فعلاً.

٤- وبلده مدين بالعرفان للوكالة على ما قدمته من مساعدات إلى معهد العلوم النووية الذي أنشئ في جامعة نيروبي عام ١٩٨٣. وتشمل أنشطة البحوث الأساسية للمعهد تحليل العناصر النزرة في العينات الطبية الأحيائية والبيئية والزراعية والجيولوجية والصناعية. ولقد تخرَّج من المعهد خلال العقد السابق العديد من الطلبة الحاصلين على درجتي الماجستير والدكتوراه في العلوم، حيث استفادوا من المرافق المختبرية التي أقيمت بمساعدة الوكالة، كما أنشئ مختبر للأجهزة النووية تابع للمعهد. وتأمل كينيا أن تضاعف الوكالة الدعم الذي تقدمه إلى المعهد في شكل تدريب ومعدات، بما يساعد البلد على تطوير ثقافة للأمان والأمن النوويين من أجل القرن الحادي والعشرين، وهو القرن الذي يُتوقَّع أن تضطلع الطاقة النووية خلاله بدور متزايد في مجال التنمية وبناء الدولة.

٥- وقد وضعت كينيا آلية قانونية ودستورية لتسجيل وترخيص الأنشطة المنطوية على استخدام الإشعاعات المؤيِّنة والممارسات المتصلة بها. وزادت الحكومة مؤخراً عدد المفتشين الملحقين بالجهة المختصة، أي المجلس الوطني للوقاية من الإشعاعات، إلى أكثر من الضعف وضاعفت حجم الإنفاق على المجلس خلال العامين السابقين. كما أنشئ، بمساعدة الوكالة، مختبر مرجعي وطني لقياس التعرض الإشعاعي لدى الأشخاص، يسمح بإجراء دراسات مقارنة داخل البلد وخارجه على السواء. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، ستستضيف كينيا دورة تدريبية إقليمية بالتعاون مع الوكالة موضوعها الوقاية من الإشعاعات في مجال التصوير بالأشعة للأغراض الصناعية. ويركز البلد بشكل خاص على أمن المصادر الإشعاعية، لا سيما المصادر المتحركة التي تُستخدَم في التصوير الإشعاعي الصناعي.

٦- وأنشطة التعاون التقني التي تمارسها الوكالة في كينيا تغطي كثيراً من قطاعات التنمية الاجتماعية والاقتصادية، بما يشمل الزراعة والثروة الحيوانية والصحة البشرية والموارد المائية والتطبيقات الصناعية. ويقدّر بلده جهود الوكالة الهادفة إلى إعادة التركيز على البرامج الوطنية لا الإقليمية عبر إعادة تخصيص الموارد المالية. وقد تم التوقيع على الإطار البرنامجي القطري الخاص بكينيا من قِبَل الوكالة والهيئة الوطنية المختصة معاً.

٧- ففي قطاع الزراعة، تشارك كينيا في تنفيذ مشروع وطني لتحسين المحاصيل وإدارتها من خلال تطبيق التقنيات النووية والخاصة بالتكنولوجيا البيولوجية. وقد تحققت نتائج مشجعة جداً تساعد على تحديد الخواص الجزيئية للمحاصيل، وهو ما من شأنه أن يحسِّن فهرسة الموارد الوراثية وحفظ النباتات المحصولية، بما يساعد البلد إلى حد كبير في معالجة الأمن الغذائي والتخفيف من حدة الفقر. وجارٍ تطبيق التقنيات الجزيئية والخاصة بالحث الطفري لاستنباط سلالات محاصيل تقاوم الجفاف والأمراض. كما استُهلّ مشروع وطني آخر عن استخدام تقنيات النظائر بغرض تقويم كفاءة استخدام النتروجين والأسمدة في نظم الزراعة البينية لمحصولي اللوبيا والذرة في الأجزاء شبه القاحلة من كينيا. ويجري تناول الظروف البيئية عبر مشروع يتعلق باستخدام التكنولوجيا النووية لمكافحة التصحُّر.

٨- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، ستستضيف كينيا حلقة عمل إقليمية تُعقَد في نيروبي عن مكافحة تدهور الأراضي وعدم خصوبة التربة في أفريقيا، في ظل تعاون وثيق مع الوكالة والمركز الدولي للأبحاث في مجال الحراجة الزراعية. كما تعتزم استضافة اجتماع إقليمي آخر بشأن تحسين المحاصيل التغذوية عبر التقنيات الخاصة بالحث الطفري وبالتكنولوجيا البيولوجية.

٩- ويشارك بلده في تنفيذ مشروع نموذجي يهدف إلى استئصال ذباب تسي تسي من وادي "لامبوي". ويجمع المشروع، في ظل نهج مطبَّق على نطاق المنطقة بالكامل، بين التقنيات التقليدية لمكافحة ذباب تسي تسي وتقنية الحشرة العقيمة. وقد رصدت الحكومة الكينية مبلغ ١٢٠ ٠٠٠ دولار أمريكي سنوياً لعمليات المشروع، وأمكن إلى حد كبير كبح مجموعات ذباب تسي تسي في الحقول إلى جانب التقليص الملحوظ لمعدل الإصابة بالمرض لدى الماشية. كما واصلت الحكومة، في إطار المشروع، تلقي معدات من الوكالة للارتقاء بأماكن تربية الحشرات من أجل تعزيز التربية المكثفة لذباب تسي تسي، فضلاً عن بعثات الخبراء والتدريب بغرض بناء القدرات في مجال مكافحة مجموعات ذباب تسي تسي على نطاق المنطقة بالكامل. وكينيا ممتنّة للوكالة لتبرعها بجهاز تشعيع بأشعة غاما كجزء من المشروع. وقد اكتملت الترتيبات المتَّخذة لوضع جهاز التشعيع في مكان آمن. ويُتوقع أن يؤثّر المشروع تأثيراً ملموساً على تنفيذ خطة العمل الخاصة بالحملة الأفريقية لاستئصال ذبابة تسي تسي وداء المثقبيات.

١٠- وقد اضطلعت التقنيات النووية بدور مهم في مكافحة أمراض رئيسية في كينيا، وقدَّمت الوكالة مساعدات جوهرية إلى وزارة الصحة عبر المجلس الوطني للعلوم والتكنولوجيا. كما ساعد الدعم المقدَّم من الوكالة على المضي في إدراج تقنيات النظائر في صميم البرامج الوطنية وسائر البرامج التي تدعمها جهات مانحة والمختصة برصد مقاومة العقاقير فيما يتصل بجملة أمراض من بينها الملاريا والسل. وفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والملاريا والسل، جميعها تمثل مشاكل خطيرة وتنصبّ كل الجهود على مساندة المشاريع الهادفة إلى تشخيصها بشكل سليم وعلاجها على نحو ملائم. وبلده مدين بالعرفان للوكالة على مساعداتها المستمرة في مكافحة تلك الأمراض. فهي ضالعة على نحو فعال في تنفيذ مشروعين إقليميين: أحدهما يتعلق باستخدام تقنيات النظائر لتقويم برامج التدخل التغذوي المتصلة بفيروس نقص

المناعة البشرية/الإيدز في أفريقيا، والآخر عن استخدام علم الأوبئة الجزيئي وعلم المناعة المختصَّين بفيروس HIV-1 بغرض دعم البرنامج الأفريقي للقاحات المضادة للإيدز، المشترك بين برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومنظمة الصحة العالمية.

١١- ولا تملك كينيا سوى مركز عام واحد لدراسة الأورام الإشعاعية، يتبع مستشفى "كينياتا" الوطني في نيروبي، وهو مجهَّز بوحدتي كوبالت-٦٠ ويخدم عدداً من السكان يبلغ ٣٣ مليون نسمة. ومساعدة الوكالة في الارتقاء بالمركز، فضلاً عن إقامة المزيد من مراكز العلاج بالأشعة في "كيسومو" و"مومباسا"، ستكون محل تقدير. كما يحتاج مركز التدريب الطبي التابع لمستشفى "كينياتا" الوطني إلى المساعدة من أجل توفير ما يلزم من مرافق وبنية أساسية لتدريب الفنيين وأخصائيي التكنولوجيا.في مجال العلاج بالأشعة.

١٢- ونظراً لندرة المياه في كينيا، فإنها تنظر بعين التقدير إلى الدور المهم الذي تلعبه تقنيات هيدرولوجيا النظائر في تطوير وإدارة الموارد المائية ضمن المشروع RAF/8/037، 'التنمية المستدامة والاستخدام العادل لموارد حوض النيل المائية المشتركة'. ويتمثَّل هدف المشروع في تعزيز قدرة الدول الأعضاء المشاركة على تنفيذ الرؤية المشتركة لمبادرة حوض النيل. وقد بدأت كينيا في صياغة مفهوم مشروع وطني بغرض تنفيذه في دورة برنامج التعاون التقني للوكالة عامي ٢٠٠٧-٢٠٠٨.

١٣- ويقدِّر بلده منافع الاستخدام السلمي للتقنيات النووية في الأنشطة العلمية والإنمائية. وعلى ذلك فإنه من المقرر أن تقوم حكومة كينيا، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ وفي إطار التعاون الوثيق مع الوكالة، باستضافة حلقة دراسية وطنية حول إذكاء الوعي العام بالاستخدامات السلمية للعلوم والتكنولوجيا النووية. وسيتولى المشاركون، وبينهم مقررو سياسات ومخططون وباحثون وممثلون للمؤسسات العامة والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الأهلية، مناقشة واعتماد مسودة دستور يتعلق بالجمعية المقترحة لتعزيز التطبيقات السلمية للعلوم النووية في كينيا.

١٤- وفي ختام كلمته، توجَّه بالشكر إلى المدير العام والأمانة على ما يبذلانه من جهود، وإلى موظفي إدارة التعاون التقني على البرامج المنفَّذة في بلده.

١٥- وقال السيد تزوتشيف (بلغاريا) إن التطورات التي شهدها أخيراً مجال عدم الانتشار النووي قد أظهرت مدى الحاجة إلى تعظيم الجهود الدولية المبذولة لتقوية معاهدة عدم الانتشار. وتظل بلغاريا ملتزمة تماماً بنظام عالمي لعدم الانتشار النووي يسانده نظام قوي للضمانات الدولية. وينبغي أن يصبح البروتوكول الإضافي معياراً للتحقق فيما يخص التزامات منع الانتشار التي تقتضيها معاهدة عدم الانتشار. ويناشد بلده جميع الدول الأطراف في هذه المعاهدة أن توقّع بروتوكولاً إضافياً وتصدّق عليه.

١٦- ويرحِّب بلده بالبيان المشترك الصادر عن المشاركين في المحادثات السداسية، خاصة تعهُّدهم بجعل شبه الجزيرة الكورية منطقة لا نووية على نحو سلمي وقابل للتحقق.

١٧- ومن شأن إنفاذ التعديلات المقترحة على اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية دون إبطاء أن يسهم بشكل ملموس في الجهود الرامية إلى الحد من خطر الانتشار النووي والإرهاب النووي. وقد بدأت بلغاريا في الإجراء الوطني الخاص بالتصديق على التعديلات المذكورة.

١٨- وخلال العام السابق، أحرز تقدم ملموس في المشروع المتعلق بتشييد محطة قوى نووية جديدة في بلغاريا. وقد أظهرت جلسة الاستماع العلنية التي نُظِّمت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ أن المضي في تطوير القوى النووية في بلغاريا يحظى بتأييد قوي. وعلى ضوء الاستنتاجات التي خلص إليها تقرير الأثر البيئي وتقرير دراسة الجدوى، اتخذت الحكومة البلغارية في نيسان/أبريل ٢٠٠٥ القرار النهائي ببناء محطة "بيلين" للقوى النووية. وقد انتهت عملية الإثبات المسبق للأهلية وبدأ إجراء طرح العطاءات المتعلقة بالجوانب الهندسية والخاصة بالمشتريات والأعمال الإنشائية. ويُتوقَّع الإعلان في مطلع عام ٢٠٠٦ عن الفائز بالعطاء. وشكَر الوكالة على ما قدَّمته من دعم للنظراء البلغاريين في تلك العملية.

١٩- وتؤدي الوكالة دوراً مهماً لإنشاء نظام أمان نووي عالمي وتقديم مساعدات تقنية إلى الدول الأعضاء. وقد أحرز تقدم ملموس في زيادة فعالية وكفاءة برنامج التعاون التقني. وتدين بلغاريا بالعرفان لكلٍّ من إدارة التعاون التقني وإدارة الأمان والأمن النوويين وإدارة الطاقة النووية، لما تقدمه من مساعدات في سبيل الارتقاء بأمان المرافق النووية البلغارية واستحداث تكنولوجيات جديدة وتطبيقها في مجال الطاقة النووية، علاوةً على زيادة وتعزيز قدرات هيئة الأمان النووي البلغارية. ويشارك بلده بانتظام وبنشاط في برنامج التعاون التقني الإقليمي التابع للوكالة، حيث يولي أولوية عالية للمشاريع الإقليمية المختصّة بمجال القوى النووية والأمان النووي.

٢٠- وعن طريق الدعم المالي المقدَّم من الوكالة، أمكن لاختصاصيِّين بلغاريِّين في المجال النووي حضور مؤتمرات وندوات وحلقات دراسية دولية وتبادل الخبرات والمعارف مع زملائهم من بلدان أخرى. وشاركت معاهد ومختبرات بحثية بلغارية في برنامج البحوث عبر تعاقدات واتفاقات، فساهمت في تنفيذ مشاريع البحوث المنسقة ذات الصلة التابعة للوكالة.

٢١- كما تشارك بلغاريا بنشاط في الشبكة الدولية للمعلومات النووية، وشبكة التبليغ عن الحوادث، ونظام المعلومات عن مفاعلات القوى. وهي ترحب بالمبادرة الأخيرة الرامية إلى إنشاء جامعة نووية عالمية وتنظر بعين التقدير إلى دور الوكالة كجهة داعمة مؤسِّسة.

٢٢- ويؤيد بلده ميزانية الوكالة المقترحة لعام ٢٠٠٦. وقد أوفت بلغاريا بالتزاماتها المالية في الميزانية العادية لعام ٢٠٠٤ بالكامل ودفعت مساهمتها الطوعية المعقودة لصندوق التعاون التقني. وستقدِّم مساهمة طوعية إلى صندوق التعاون التقني لعام ٢٠٠٦ مقدارها ٤٠٠ ١٢ دولار.

٢٣- وقال السيد دراغو (إيطاليا) إن إيطاليا، شأنها شأن سائر الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، ملتزمة بشدة بضمان التنفيذ التام لمعاهدة عدم الانتشار وبتقوية هذه المعاهدة. وتبنّي نهج متعدِّد الأطراف حيال الأمن، بما في ذلك نزع السلاح وعدم الانتشار، هو السبيل الأكثر فعالية للحفاظ على النظام والسلم والاستقرار. وتضطلع الوكالة بدور حاسم في هذا الصدد. غير أن محصلة المؤتمر الاستعراضي الأخير لمعاهدة عدم الانتشار جاءت مخيِّبة للآمال. وتتبنَّى بلدان الاتحاد الأوروبي موقفاً موحَّداً بشأن معاهدة عدم الانتشار يشمل، في جملة أمور، النقاط التالية: ضرورة انضمام جميع البلدان إلى المعاهدة المذكورة؛ وتعليق التعاون النووي في الحالات التي يتعذَّر فيها على الوكالة تقديم تأكيدات كافية بأن البرنامج النووي للدولة مصمَّم حصراً للأغراض السلمية؛ وضرورة القيام بكل ما هو مستطاع لدرء خطر الإرهاب النووي وبالتالي ضرورة الامتثال لقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ١٥٤٠؛ والدور المهم المضطلع به في مناهضة الانتشار والإرهاب النوويين عن طريق المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار والمبادرة العالمية للحد من التهديد ومبادرة الشراكة العالمية لمجموعة البلدان

الثمانية؛ وضرورة السيطرة بشكل أفضل على أجزاء دورة الوقود النووي الحسّاسة للانتشار، والحاجة الملحّة لدراسة التقرير المتعلق بالنُهُج المتعددة الجنسيات بشأن تلك القضية، الذي أصدره فريق خبراء الوكالة.

٢٤- وإيطاليا تدعم جميع الأنشطة التي تؤديها الوكالة في سبيل إيفاء التزاماتها المنصوص عليها في نظامها الأساسي في مجالات نشاطها الأساسية الثلاثة: أي الضمانات والتحقق، والأمان والأمن، والتعاون التقني. وهي ترحّب بمحصّلة المؤتمر الذي اعتمد التعديلات المقترح إدخالها على اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية وتعتزم التصديق بسرعة على تلك التعديلات. كما تعلّق أهمية كبيرة على جميع الأنشطة الجوهرية الهادفة إلى منع الإرهاب النووي، ذلك التهديد المتغلغل في كل مجالات النشاط البشري والذي يشكّل تحدّياً خطيراً للمجتمع الدولي.

٢٥- ولما كان الامتثال للمعايير واللوائح المتعددة الأطراف يمثّل أحد المقومات الجوهرية لمصداقية تلك الأنشطة وكفاءتها، فإن من الأهمية بمكان أن يتسنى التحقق من هذا الامتثال وكشف أية انتهاكات. وينبغي الاستفادة على النحو الأمثل من آليات ونظم التحقق القائمة، وإن كان يتعيَّن أيضاً التماس السبل الكفيلة بتحسين تلك الآليات والنظم. وتنظر إيطاليا إلى البروتوكولات الإضافية باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من نظام الضمانات. وهي ترى أن اتفاقات الضمانات الشاملة، جنباً إلى جنب مع البروتوكولات الإضافية، تشكّل المحك الأساسي للتحقق، وتدعو إلى الانضمام العالمي لتلك الصكوك. ويرى بلده، على ضوء متابعته لعمل اللجنة الاستشارية الجديدة المعنية بالضمانات والتحقق في إطار نظام الوكالة الأساسي، أنه يمكن إعادة النظر في نظام الضمانات والتحقق الراهن بغية تحسينه، على ضوء تزايد خطر انتشار الأسلحة النووية في العالم المعاصر.

٢٦- وغداة حادث تشرنوبل، احتلت الطاقة النووية قلب الجدل السياسي. وعقب استفتاء أُجري في عام ١٩٨٧، بدأت إيطاليا تلغي تدريجياً محطات القوى النووية بها وهي تعتزم حالياً إخراجها من الخدمة، بما يشمل إعادة معالجة الوقود النووي المستهلك في الخارج وتحديد مستودع وطني للتخلص من الوقود النووي والنفايات النووية. وفي معرض تنفيذ مشاريع الإخراج من الخدمة، يلزم توجيه اهتمام خاص إلى 'العوامل غير التكنولوجية' مثل إشراك المجتمعات المحلية والجهات المعنية بإعادة تنمية المواقع. وقد أُسنِد برنامج الإخراج من الخدمة إلى شركة تديرها الدولة.

٢٧- على أنه يلزم الحفاظ على الالتزام بالبحث والتطوير في مجال الطاقة النووية ونظم مفاعلات القوى النووية المبتكرة. ويدرس بلده المشاركة في اتفاقات التعاون الدولي المبرَمة في ذلك المجال. والرأي العام بشأن القضايا النووية آخذ في التغيُّر، خاصة في صفوف الجيل الأصغر سناً. وفي حين أن تشييد محطات قوى نووية جديدة في إيطاليا غير مُدرَج على جدول أعمال الحكومة، فإنها تدعم زيادة حجم التعاون والمشاركة في البرامج والمشاريع الجديدة المتعلقة بالتكنولوجيا النووية على الصعيدين الأوروبي والدولي.

٢٨- ويتعين أن يحتل الأمان النووي أعلى درجات الأولوية في البرنامج النووي لكل بلد. والتعاون الدولي جوهري في ذلك المجال، ويتعين على جميع البلدان أن تسعى جاهدةً باستمرار إلى تحسين معايير الأمان.

٢٩- ويُذكَر أن التصرف الآمن والمأمون في المصادر المشعة هو قضية دولية عظيمة الأهمية، ويؤيد بلده استنباطات المؤتمر الذي عُقِد في "بوردوه" مؤخراً بشأن تلك القضية، لا سيما ضرورة تبادل المعلومات بشكل دوري عن تنفيذ مدوَّنة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعة وأمنها التي اعتمدها المؤتمر العام في ٢٠٠٣. كما يؤيد بلده تماماً مدونة قواعد السلوك والإرشادات المتعلقة باستيراد المصادر المشعة وتصديرها.

٣٠- وإيطاليا تدعم أيضاً أنشطة التعاون التقني التي تؤديها الوكالة، وقد أقرّ البرلمان الإيطالي مؤخراً مشروع قانون يمنح الحكومة الموارد الضرورية لتمويل تلك الأنشطة بما يبلغ كامل مقدار حصة بلده المقرَّرة. ورحَّب بما تم انتهاجه من تنسيق مع منظمات أخرى، خصوصاً البنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية، وبالجهود الساعية إلى جعل المساعدة التقنية مثمرة وفعالة التكلفة بدرجة أكبر. وينبغي الحفاظ على ذلك التوجه، كما يتعين تشجيع البلدان المتلقية على عقد تعهُّدات قوية.

٣١- وتساهم إيطاليا، عبر منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، بأكثر من ٨٠% من ميزانية المركز الدولي للفيزياء النظرية، الذي تهدف أنشطته وبرامجه إلى تعزيز التعاون الدولي فيما بين العلماء من جميع البلدان. وهي تنظر بعين التقدير إلى دعم الوكالة للمركز المذكور، وهو ما يشجعها على مواصلة وزيادة دعمها للمركز وعلى تعزيز الدور الذي يؤديه هذا المركز في سدّ الفجوة التكنولوجية والعلمية بين الشمال والجنوب.

٣٢- ورغم إحراز تقدم كبير فيما يخص ميزانية الوكالة، فإنه يلزم تحديد الأولويات بدقة قبل الشروع في أية أنشطة جديدة. وتؤيد إيطاليا النهج القائم على النتائج، الذي يساعد على تحديد الانحرافات في تنفيذ البرامج ويهيئ فرصة للتعلُّم من الخبرة المكتسَبة. وفيما يتعلق بالتوظيف، ينبغي للأمانة أن تطبِّق معايير صارمة للتعيين استناداً إلى الكفاءة والدراية العلمية والتكنولوجية.

٣٣- وأقرّ السيد فييرا دي سوزا (البرازيل) العمل المتميز الذي تؤديه الوكالة في مجالات التحقق والتعاون التقني والأمان النووي. وبما أن المناقشات حول جهود عدم الانتشار باتت محوريّة في جدول الأعمال الدولي، فمن المهم أن لا تغيب عن البال الحاجة الملحّة بالقدر نفسه إلى اتخاذ تدابير فعالة بهدف التنفيذ الكامل لالتزامات نزع السلاح النووي بموجب معاهدة عدم الانتشار. وما زال على الدول الحائزة لأسلحة نووية أن تبدي استعداداً حقيقياً للمضي قُدُماً صوب الإزالة الكاملة لترساناتها النووية، وهو ما تعهَّدت به في مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار عام ٢٠٠٠. وعدم تحقيق نتائج في آخر مؤتمر لاستعراض معاهدة عدم الانتشار، وكذلك انعدام التوافق بشأن نزع السلاح وعدم الانتشار في مؤتمر القمة العالمي للأمم المتحدة عام ٢٠٠٥، هما دلالتان واضحتان على الاتجاهات السلبية الراهنة، فضلاً عما يسبِّبه ذلك من قلق لدى بلدان كالبرازيل ملتزمة تماماً بالاستخدامات السلمية حصراً للطاقة النووية.

٣٤- ويتعين أن تترافق التدابير الهادفة إلى تقوية نظام عدم الانتشار النووي مع تدابير تُتَّخَذ للتعجيل بإحراز تقدم صوب نزع السلاح النووي. بيد أن عاماً آخر قد انقضى في المحافل المتعددة الأطراف المعنية بنزع السلاح دون أية تطورات تُذكر. وتبقى المداولات المتعلقة بمؤتمر نزع السلاح في طريق مسدود، كما لم يبدأ بعد نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية بعد اعتمادها بما يقرب من عشرة أعوام. وحثّ جميع البلدان الأطراف في المرفق الثاني التي لم توقّع معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ولم تصدّق عليها حتى الآن أن تفعل ذلك. كما ناشد جميع الدول أن تكثّف مساعيها لعكس مسار الاتجاهات السلبية الراهنة بما يكفل تعزيز تعهدات نزع السلاح وعدم الانتشار، مذكّراً بأن جميع بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي قد انضمت إلى معاهدة تلاتيلولكو التي أرست أول منطقة خالية من الأسلحة النووية في إحدى مناطق العالم المكتظة بالسكان.

٣٥- وقال إن البرازيل تظل متمسكة بتأييد الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله، بما في ذلك الأعمال الإجرامية المحتمل أن تنطوي على مواد نووية. وهي ترحِّب بما تشدِّد عليه خطة الأمن النووي للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٩ من أن مسؤولية تأمين المواد النووية والمواد المشعة الأخرى تقع كليّة على عاتق الدولة،

وأن التقيُّد بمبادئ الوكالة التوجيهية وبتوصياتها المتعلقة بتعزيز الأمن هو أمر طوعي. ويتعين احترام السلطة العليا للدولة في قضايا الأمن. وإذ لاحظ أن الأنشطة التي تتوخّاها الخطة ستظل تموَّل من صندوق الأمن النووي، وأن التمويل من الميزانية العادية سيبقى محدوداً، أكَّد ضرورة ضمان ألا تؤثر أية أنشطة إضافية تتعلق بالحماية من الإرهاب النووي على أولويات برنامج التعاون التقني وموارده.

٣٦- وقد دعمت البرازيل بفاعلية توسيع نطاق اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية. ورغم بعض الهواجس بشأن جوانب معيَّنة تخص التعديلات المقترحة، انضمت إلى توافق الآراء بشأن هذه التعديلات.

٣٧- إن نظام الضمانات عنصر أساسي في نظام عدم الانتشار النووي. وقد انخرط وفد بلده بنشاط في المناقشات التي جرت في المجلس والتي أفضت إلى إنشاء لجنة جديدة معنيّة بالضمانات والتحقق. وتلاحظ البرازيل بسرور أن اللجنة المذكورة ذات وضع استشاري وأنها ستعمل في إطار النظام الأساسي للوكالة. كما تقدِّر أن اللجنة ستضم جميع أعضاء المجلس وأن سائر الدول الأعضاء سيمكنها المشاركة في عمل تلك اللجنة.

٣٨- ويرحِّب بلده بالتقدم المحرز في التعاون بين الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية والوكالة بشأن تطبيق الضمانات في إطار الاتفاق الرباعي. وقد تحققت تحسينات ملموسة فيما يتعلق بإرساء مبادئ توجيهية للأنشطة الرقابية المشتركة في العديد من المرافق النووية، فضلاً عن وضع إجراءات بشأن عمليات التفتيش المباغِتة والاستخدام المشترك للمعدات الرقابية. وتعلّق البرازيل أهمية كبيرة على التعاون بين الهيئة المذكورة والوكالة، كما تحثهما على مواصلة العمل معاً، تفادياً لأي ازدواج في الجهد بلا داع ولجعل الأنشطة الرقابية أكثر فعالية من حيث التكلفة.

٣٩- وفيما يخص القرار الذي اعتمده المجلس في ٢٤ أيلول/سبتمبر بشأن تنفيذ الضمانات في إيران، يرى بلده أن من الأفضل تسوية جميع القضايا المتصلة بالسلم والأمن الدوليين عبر الحوار والتعاون، وأنه ينبغي الاستمرار في تناول القضية المعنية داخل الوكالة.

٤٠- إن البرازيل، إذ تعلّق أهمية كبيرة على برنامج التعاون التقني التابع للوكالة، تواصل دعم النُّهُج التعاونية الإقليمية مثل الاتفاق التعاوني لترويج العلم والتكنولوجيا النوويين في أمريكا اللاتينية والكاريبي. ومن شأن إيجاد تحالف استراتيجي بين الوكالة والاتفاق المذكور، وهو التحالف الجاري مناقشته في الوقت الراهن، أن يحسِّن نواتج المشاريع الإقليمية ومستوى توفير المساعدات التقنية. وأعرب عن أمله في أن تؤدي إعادة هيكلة إدارة التعاون التقني، وإعادة تصميم دورة البرنامج، إلى تعزيز قدرة الإدارة المذكورة على تنفيذ هذا البرنامج.

٤١- ويتَّسم الأمان النووي بأهمية جوهرية لتعزيز التقبُّل العام للقوى النووية وسائر التطبيقات النووية. وقد التزم بلده التزاماً سياسياً بالعمل على اتِّباع الإرشادات الواردة في "مدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعة وأمنها". وهو يرحِّب بمعايير وأدلة الأمان التي أصدرتها الوكالة في عام ٢٠٠٤ من حيث عددها ونوعيتها، خاصة تلك المتعلقة بتصميم محطات القوى النووية والتصرف في النفايات الناتجة عن استعمال مواد مشعة في مجال الطب والصناعة والبحوث. ويجدر الثناء على عمل الوكالة بشأن وضع معايير لأمان مرافق دورة الوقود النووي، كما ينبغي أن يحظى وضع مثل هذه المعايير بأولوية عالية.

٤٢- وبالنظر إلى المخاطر المحتملة على سكان السواحل وعلى البيئة البحرية في حالة وقوع حادث أثناء نقل مواد مشعة ونفايات نووية عن طريق البحر، أيَّدت البرازيل المبادرات الرامية إلى التعزيز التدريجي للقواعد الدولية ذات الصلة بهذه القضية. وقد اعترفت بعثة خدمة تقييم أمان النقل التي أوفِدت إلى البرازيل عام ٢٠٠٢،

فيما خلصت إليه من استنباطات، بأن البرازيل لديها بالفعل نظام رصين لمراقبة النقل، وحددت ممارسات جيدة يمكن استخدامها كنموذج تقتدي به سائر السلطات المختصة.

٤٣- وترحِّب البرازيل بالتقدم الذي أحرزته الوكالة فيما يتعلق بالحفاظ على المعارف. وينبغي توسيع نطاق الأنشطة المنفَّذة في هذا المجال بحيث تغطي العلوم النووية وتطبيقاتها، إلى جانب الأمان النووي. ويعلِّق بلده أهمية كبرى على إنشاء شبكة الأمان الإشعاعي الأيبيرية-الأمريكية، التي ستساعد بالضرورة على الترويج لتقاسم المعارف والدراية القائمة فيما بين البلدان. كما تعدّ الشبكة الدولية للمعلومات النووية أداة مهمة لتعزيز صيانة المعارف والحفاظ عليها.

٤٤- وقال السيد دنه تيين (فييت نام)، مسلِّماً بالدور الحيوي الذي تلعبه الطاقة النووية في تنمية فييت نام، إن حكومته قامت على مدار الأعوام بتنفيذ سياسات تتعلق بتعزيز البحث في الطاقة النووية وتطويرها واستخداماتها، فضلاً عن تقوية البنية الأساسية الرقابية النووية وتوسيع نطاق التعاون الدولي. ويُعتزَم إحالة تشريع نووي إلى الجمعية الوطنية بحلول عام ٢٠٠٧. وتعكف حكومة فييت نام حالياً على مراجعة استراتيجية وطنية بشأن تطوير الطاقة النووية واستخداماتها للأغراض السلمية تمهيداً لإقرارها، وهي أيضاً بصدد مراجعة التقرير النهائي بشأن دراسة تمهيدية لجدوى تشييد أول محطة قوى نووية في البلد قبل اعتماده.

٤٥- ومن أجل تعزيز وتأمين استخدام الطاقة النووية بطريقة مأمونة وسلمية، يجري تنفيذ خطة لإرساء بنية أساسية رقابية نووية وطنية بغية بناء القدرات الخاصة بالهيئة الرقابية النووية والمؤسسات المختصّة بالدعم التقني. ويشكّل الأمان والأمن جزءاً لا يتجزأ من أية بنية أساسية فعالة وشاملة للأغراض الرقابية النووية، ولذا شاركت فييت نام بفاعلية في الشبكة الآسيوية للأمان النووي خلال العام السابق. ففي نيسان/أبريل، دعت فرقة دولية من الخبراء إلى زيارة البلد لعقد حلقة دراسية عن الأمن النووي، وفي آب/أغسطس، عقدت حلقة دراسية عن البروتوكول الإضافي بالتعاون مع إدارة الضمانات. وستستضيف في كانون الأول/ديسمبر اجتماعاً تعقده الوكالة لترويج التصديق على الاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة. كما يُنظر بعين الاعتبار إلى قضايا معيَّنة مثل أمن المصادر المشعة والمنشآت النووية، والتحول من استخدام اليورانيوم الشديد الإثراء إلى اليورانيوم الضعيف الإثراء كوقود لمفاعلات البحوث.

٤٦- وتعلق فييت نام أهمية كبرى على التنفيذ الفعال لبرنامج التعاون التقني. وقد حدَّد الإطار البرنامجي القطري الذي وُضِعت لمساته الأخيرة مع الوكالة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ ستة مشاريع جارية في دورة عامي ٢٠٠٥-٢٠٠٦، وسبعة اقتراحات مشاريع جديدة أو ممتدّة للدورة التالية. وقد أوفى بلده بالتزاماته وتعهُّداته قِبَل الوكالة كاملة، بما في ذلك توفير الموارد الضرورية للمشاريع، وسداد تكاليف المشاركة الوطنية لدورة عامي ٢٠٠٥-٢٠٠٦، ومساهمات الميزانية العادية، ودفع مساهمته المعقودة لصندوق التعاون التقني لعام ٢٠٠٥. وفي العام الراهن، استضافت فييت نام حدثين خارج نطاق الاتفاق التعاوني الإقليمي للبحث والتنمية والتدريب في مجال العلم والتكنولوجيا النوويين وحدثين آخرين يتصلان بهذا الاتفاق، وستستضيف في تشرين الأول/أكتوبر اجتماعاً تقنياً بشأن الشبكة الآسيوية للتعليم في مجال التكنولوجيا النووية.

٤٧- ومن خلال تعاونها مع الوكالة، أحرزت فييت نام تقدُّماً مهمّاً في تطوير الموارد البشرية، وتحسين البنية الأساسية الوطنية للأمان الإشعاعي، والتوسُّع في استخدام التطبيقات النووية بحيث تشمل مجالات أخرى مثل استنباط سلالات جديدة للأرز، وحفظ الأغذية، وإنتاج المستحضرات الصيدلانية الإشعاعية، وإدارة المياه الجوفية، والتنقيب عن النفط والغاز، وما إلى ذلك.

٤٨- والوكالة هي أهم مصادر فييت نام للتعاون الدولي في مجال تطوير العلوم والتكنولوجيا النووية وتعزيز قدراتها الرقابية النووية. ووجَّه الشكر إلى الوكالة لمساعداتها القيِّمة، معرباً عن أمله في زيادة فعالية إدارة برنامجها للتعاون التقني، بما يسهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وفي تحسين المستويات المعيشية للبشر في جميع الدول الأعضاء.

٤٩- وقال السيد دينيوس (ليتوانيا) إن بلده يؤيد بشدة قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ١٥٤٠، وقد أدخل تحسينات على نظامه الخاص بالرقابة على الصادرات، كما قدَّم تقريراً شاملاً بمقتضى القرار المذكور. وهو يحث سائر البلدان على أن تتصرَّف بطريقة مماثلة.

٥٠- ورحَّب بالنتائج المثمرة للمؤتمر الذي عُقِد بغرض دراسة واعتماد التعديلات المقترحة على اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية. وتستعدّ ليتوانيا للانضمام إلى الاتفاقية المعدَّلة. كما أدخلت تدابير جديدة للحماية المادية في محطة "إغنالينا" للقوى النووية وقامت بتحديث التدابير القائمة. وحثّ جميع الدول الأطراف في الاتفاقية على اتخاذ خطوات تكفل دخول التعديلات حيِّز النفاذ بأسرع ما يمكن.

٥١- وإدراكاً لأهمية محاربة الإرهاب النووي على نطاق العالم، يلاحظ بلده التقدُّم الملموس المحرز من جانب المجتمع الدولي وفرادى الدول على السواء في تحسين حالة التأهُّب لمنع الإرهاب النووي وكشفه والتصدِّي له، لكونه من أخطر التهديدات التي تواجه المجتمع. وقد تجلّى ذلك التقدُّم بوضوح خلال المؤتمر الدولي بشأن الأمن النووي الذي عُقِد في لندن في آذار/مارس ٢٠٠٥. وليتوانيا، بتوقيعها على اتفاقية قمع أعمال الإرهاب النووي في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، تكون قد اتَّخذت خطوة أخرى نحو تعزيز الإطار القانوني العالمي لدرء التهديدات الإرهابية.

٥٢- وينظر بلده بعين التقدير إلى الدور الذي تؤدِّيه الوكالة في منظومة عدم الانتشار، حيث يشكّل نظام ضمانات الوكالة العنصر الأساسي في هذه المنظومة. وليتوانيا عاكفة على تنفيذ البروتوكول الإضافي منذ خمسة أعوام. وفي عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٤، تم الخلوص إلى استنتاج إيجابي بعدم تحريف مواد نووية وانعدام وجود مواد أو أنشطة نووية غير معلنة. وهيَّأ ذلك أساساً جيداً للأخذ بالضمانات المتكاملة، وهو ما يُتوقَّع حدوثه بنهاية عام ٢٠٠٥ أو مطلع عام ٢٠٠٦. وتحضّ ليتوانيا سائر الدول على التعاون مع الوكالة في تطبيق الضمانات بما يكفل شفافية تامة في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية.

٥٣- وخلال العام السابق، شارك بلده في أنشطة الوكالة الرامية إلى تعزيز أمان المنشآت النووية واستفاد من تلك الأنشطة، بما في ذلك إعداد معايير الأمان ووثائق أخرى، وتعميم الخبرات المكتسبة عبر خدمات الوكالة ومحافل دولية عديدة. وقد أكَّد الاجتماع الاستعراضي الثالث للأطراف المتعاقدة في اتفاقية الأمان النووي، الذي عُقِد في نيسان/أبريل ٢٠٠٥، ضرورة تلك الأنشطة. ووفقاً لالتزامات ليتوانيا بموجب تلك الاتفاقية، فإنها ماضية في تحسين مستوى أمان منشآتها النووية وقدرات هيئتها الوطنية المختصة بالرقابة النووية.

٥٤- وتنفيذاً للالتزامات الدولية التي تتحمَّلها ليتوانيا إثر انضمامها إلى الاتحاد الأوروبي، أُغلِقت الوحدة الأولى من محطة إغنالينا للقوى النووية. وتضمن الإجراءات المعتادة أمان الوحدة. ويلزم إعداد واعتماد عدد كبير من الوثائق لغرض إخراجها من الخدمة. وقد اعتُمِدت إحدى تلك الوثائق، وهي الخطة النهائية للإخراج من الخدمة، في ٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥. ويجري إعداد برامج لتفريغ الوقود من كلا المفاعلين ومن أحواض الوقود المستهلك في الوحدة، كما توضع برامج لتطوير مرافق التصرف في النفايات المشعة. ومن شأن نجاح تنفيذ تلك البرامج في السنوات المقبلة أن يتيح بدء العمل في تفكيك معدات الوحدة وهيكلها. وليتوانيا تدين بالامتنان للوكالة

على ما قدَّمته من دعم في صياغة الوثائق الضرورية. وفي عام ٢٠٠٤، تم بشكل ملموس الارتقاء بأمان الوحدة الوحيدة التي لا تزال عاملة في محطة إغنالينا للقوى النووية، وهي الوحدة ٢. ومن أجل ضمان مستوى عالٍ للأمان – بما في ذلك الأمان التشغيلي – أثناء إخراج أحد المفاعلين من الخدمة، ينبغي أن توفَد في عام ٢٠٠٦ بعثة كاملة النطاق تابعة لفرقة استعراض أمان التشغيل.

٥٥- ويخصِّص بلده، بمساعدة الوكالة والمفوضية الأوروبية، موارد كبيرة للمضيّ في تعزيز وتقوية البنية الأساسية الرقابية لمراقبة المصادر الإشعاعية وحالات التعرُّض للإشعاعات المؤيِّنة والطوارئ الإشعاعية. وقد أبلغ المدير العام بالتزامه السياسي حيال دعم مدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعة وأمنها والإرشادات المتعلقة باستيراد المصادر المشعة وتصديرها.

٥٦- وتنظر ليتوانيا بعين التقدير إلى بعثات الخبراء التي أوفدتها الوكالة في عام ٢٠٠٤. وهي ملتزمة بتنفيذ التوصيات التي قدَّمها الخبراء بشأن صياغة استراتيجية وطنية لتحسين السيطرة على المصادر المشعّة، بما فيها المصادر اليتيمة، وتحسين البنية الأساسية الرقابية للأمان الإشعاعي والتحكُّم في التعرُّض المهني.

٥٧- ويبذل بلده قصارى جهده لتنسيق المساعدات التي يتلقاها من الوكالة مع المعونات المقدَّمة من جهات مانحة أخرى، بما فيها المفوضيّة الأوروبيّة، والتي أمكن بفضلها إنشاء نظام للجودة في مركز الوقاية من الإشعاعات واعتماد مختبر التجارب التابع له.

٥٨- كما يقوم بلده بدور نشط في نظام المعلومات الخاص بالتعرُّض المهني. وقد أسفر تنفيذ التحسين الأمثل للوقاية من الإشعاعات على نحو فعال عن تقليص ملموس للتعرُّض المهني في محطة إغنالينا للقوى النووية.

٥٩- ويتَّسم تنفيذ نظم الجودة في المستشفيات بأهمية لضبط التعرُّض الطبي. وقد تدعو الحاجة إلى مساعدات إضافية من الوكالة بغية وضع نظام لضبط تعرُّض المرضى في مجال الطب الإشعاعي التشخيصي والعلاج بالأشعة والطب النووي أو تحسين هذا النظام جوهرياً، من خلال وضع برامج ملائمة تهدف إلى ضمان ومراقبة الجودة وإلى التحسين الأمثل لوقاية المرضى من الإشعاعات.

٦٠- إن التصرف المأمون في النفايات المشعة يستقطب اهتماماً متزايداً في أنحاء العالم. وتنطلق مبادرات دولية عديدة لصياغة وتحسين وتنسيق النُهُج المختصّة بتقويم وإثبات أمان مرافق التخلص من النفايات. والاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وبشأن أمان التصرف في النفايات المشعة تُلزم الأطراف المتعاقدة بتقويم أمان مرافق التصرف في النفايات قبل تشييدها وتشغيلها وبمراجعة أمان المرافق القائمة. وتواصل الهيئة الليتوانية المختصّة بالتصرف في النفايات المشعة عملها بشأن اختيار وتحديد خصائص موقع يصلح لتشييد مرفق قريب من سطح الأرض للنفايات الضعيفة والمتوسطة الإشعاع القصيرة العمر. ويجري بحث العواقب البيئية والاجتماعية والاقتصادية المترتّبة على التخلص من النفايات المشعة قرب محطة إغنالينا للقوى النووية، كما تُجرى مشاورات مع البلدان المجاورة. ومن ثم فإن بلده يود أن تنظِّم الوكالة استعراض نظراء يمكن من خلاله إسداء النصح بشأن ما إذا كان البرنامج متسقاً مع المعايير الدولية والممارسات الجيدة المتَّبعة في سائر برامج التخلص الوطنية.

٦١- ومن البديهي أنه لا يمكن بلوغ هدف عالمي دون تعاون وثيق فيما بين الدول. وطوال ما يربو على عقد من الزمان، ظلت المنظمات الليتوانية تشارك بنشاط في مشاريع الوكالة للتعاون التقني على الصعيدين الإقليمي والوطني وتستفيد منها في مجالات القوى النووية والأمان النووي والحماية المادية والأمن النووي والوقاية من

الإشعاعات والعلاج بالأشعة والتصرف في النفايات. ويُعتزَم أن تستمر ستة مشاريع وطنية خلال فترة السنتين ٢٠٠٥-٢٠٠٦. وبالنظر إلى عملية الإخراج من الخدمة المرتقبة في محطة إغنالينا للقوى النووية، فإن بلده مهتم خصوصاً بزيادة المهارات والمعارف المتصلة بهذه العملية لدى الأخصائيين الليتوانيين، وهو مدين بالعرفان للوكالة على المشروع الإقليمي الذي استُهلّ مؤخَّراً في هذا المجال. ويتعين تعزيز البنية الأساسية والسلطات الرقابية بالتوازي مع التدريب في مجال الأمان النووي والإشعاعي. وتتطلع ليتوانيا إلى المشاركة في المشاريع المنفَّذة في تلك المجالات ليس باعتبارها متلقية فحسب بل كمانحة للمعلومات. وهي تنظر بعين التقدير إلى التعاون النشط مع الوكالة في تنظيم المنح الدراسية وحلقات العمل والحلقات الدراسية والدورات التدريبية، فضلاً عن تهيئة أشكال أخرى من الدعم التقني تعزِّز البنية الأساسية للسلطات الرقابية وسائر المؤسسات المختصة وتنمِّي المهارات والمعارف لدى الاختصاصيين الليتوانيين.

٦٢- وقد تنامى برنامج التعاون التقني التابع للوكالة بشكل ملحوظ من حيث حجمه ودرجة تعقيده وعدد الدول المشاركة فيه. ويقدِّر بلده النهج الجديد الأكثر شفافية وكفاءة بشأن إطار إدارة دورة البرنامج، ويأمل أن يؤدي إلى تحسين نوعية المشاريع وأن يساعد على تلبية احتياجات الدول الأعضاء.

٦٣- وقال السيد كاريرا دورال (كوبا) إن بلده قد أدان ما آلت إليه الأمم المتحدة من حيث إنها لم تعد تعمل وفقاً للمبادئ والأهداف التي يجسدها ميثاقها. فكل ما تسعى إليه الدول الأقوى اليوم هو إحكام رقابة أكثر فعالية على الأمم المتحدة بما يتماشى مع مصالحها السياسية، دونما اعتراف بحق الدول التي لا تنتمي إلى هذه الفئة في السلم والتنمية. وتحقيقاً لتلك الغاية، لجأت هذه الدول بغير سند من الضمير والمبادئ الخلقية إلى تدابير من قبيل التدخلات والحروب الوقائية.

٦٤- ومعروف للكافة موقف كوبا بشأن ضرورة نزع الأسلحة النووية بشكل كامل وغير مشروط وقابل للتحقق وكثير من الدول التي تشاطر ذلك الرأي تضع آمالها على معاهدة عدم الانتشار. لكن كوبا، التي برهنت على التزامها بعدم الانتشار والتي استخدمت الطاقة النووية وستواصل استخدامها للأغراض السلمية حصراً، قد ارتأت دائماً أن هذه المعاهدة لا تفي بالغرض منها فضلاً عن كونها تمييزية فيما يتعلق بهدف إزالة الأسلحة النووية. بيد أن كوبا عمدت، إثباتاً لالتزامها بالتعددية وإظهاراً لحسن النوايا السياسية، إلى الانضمام لمعاهدة عدم الانتشار، كما صدَّقت على معاهدة تلاتيلولكو وظلت منذ بدء نفاذ اتفاق الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي اللذين يخصانها تذعن بدقة لجميع التزاماتها في هذا الصدد.

٦٥- ولقد هيَّأ مؤتمر ٢٠٠٥ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار فرصة لإحراز تقدم في مجالات عدم الانتشار ونزع السلاح والتعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية والتحقق، وهي مجالات لا ينفصل أحدها عن الآخر. بيد أن المؤتمر مُنِي بالإخفاق. فبعض الدول الحائزة لأسلحة نووية لم ترغب في اتخاذ خطوات ملموسة تجاه عدم الانتشار وانتقلت بلا مواربة في الواقع إلى مرحلة متقدمة من الانتشار الرأسي مع بذل محاولات يومية لفرض مزيد من القيود على الدول غير الحائزة لأسلحة نووية. وقد سيقت مبررات للأعمال العدائية تذرعَّت بحجة الانتشار النووي، استناداً إلى أدلة تَبيَّن زيفها. ومثل هذا المسار محفوف بمخاطر جسيمة، ولا يفضي إلى نزع الأسلحة النووية، كما أنه يهدد دور الوكالة الماثل في التحقُّق من تعهُّدات عدم الانتشار.

٦٦- ولقد أحاطت كوبا علماً بالتقارير التي رفعها المدير العام إلى مجلس المحافظين بشأن تنفيذ اتفاقات الضمانات المعقودة بموجب معاهدة عدم الانتشار وقرارات المجلس ذات الصلة. وأيَّدت تماماً البيانات الصادرة باسم حركة عدم الانحياز والتي أعربت عن القلق إزاء محتوى تلك القرارات وأساليب اعتمادها، مع الاعتراف

بالموقف المهني والنزيه لأمانة الوكالة والترحيب بالتقدُّم المحرز. وفي هذا الصدد، يودّ أن يؤكّد مجدَّداً موقف كوبا بشأن عدة قضايا.

٦٧- بادئ ذي بدء، لكل دولة حق أصيل وسيادي في الاستخدام السلمي للتكنولوجيا النووية. ولا يمكن مطالبة أية دولة بأن تقيِّد استخدامها هذه التكنولوجيا لأغراض سلمية ما لم يَثبُت أن تلك الدولة قد أخلّت بالتزاماتها بموجب معاهدة عدم الانتشار.

٦٨- ثانياً، الوكالة هي وحدها صاحبة الصلاحيّة والولاية اللتين تخوّلانها التحقُّق من البرنامج النووي لدولة ما أو الخلوص إلى استنتاجات بشأن طبيعة هذا البرنامج على أساس معلومات موضوعيّة ودقيقة.

٦٩- ثالثاً، تدين كوبا أي تلاعب بالمعلومات المتَّصلة بعمليات التحقُّق التي تجريها الوكالة. فلا يحقُّ لأحد أن يُصدِر حكماً مسبقاً على البرنامج النووي لبلد ما أو أن يضفي الطابع السياسي على هذه المسألة. كما أنه ليس من حق أحد أن يفسِّر النظام الأساسي على نحو يُفترَض معه حدوث انتهاك للتعهُّدات التي تقتضيها معاهدة عدم الانتشار، بما يوجِد أساساً لإحالة قضية ما إلى مجلس الأمن.

٧٠- رابعاً، ينبغي التمييز بوضوح بين الالتزامات القانونيّة للدول والتعهُّدات السياسيّة الطوعيّة التي تقطعها كدليل على حسن النية. ولا يمكن السماح بإحالة قضية إلى مجلس الأمن بدعوى إخفاق دولة ما في الامتثال لتعهُّدات طوعيّة.

٧١- وأي نهج آخر ستكون له تداعيات سلبية خطيرة على صلاحيات الوكالة وعلى الجهود المبذولة لتقوية نظام الضمانات وعلى النظام الأساسي للوكالة. وتأمل كوبا ألا تصبح المسائل التقنيّة المتَّصلة بالتحقق النووي قضيّة سياسيّة تؤدي إلى نشوب أزمة دوليّة أخرى. وعلاوةً على ذلك، فإنها تؤيد بشدّة الجهود السياسيّة والدبلوماسيّة المبذولة للتوصُّل إلى حلول تقبلها الأطراف كافة وتبقى داخل إطار الوكالة وتراعي سيادة جميع الدول وأهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

٧٢- وثمّة حاجة اليوم أكثر من أيّ وقت مضى إلى تقوية الوكالة وتحقيق توازن ملائم بين شتّى الأنشطة المنصوص عليها في نظامها الأساسي. وينبغي على وجه الخصوص أن يحظى التعاون التقني بما يستحقُّه من اهتمام ودعم. فهذا النشاط يحتلُّ مكاناً متقدِّماً جدّاً على قائمة أولويّات كوبا، كما يتبيَّن من تصاعد المؤشّرات الدالّة على كفاءة وفعاليّة تنفيذ برنامجها الخاص بالتعاون التقني مع الوكالة، وارتفاع مستويات تنفيذ المشاريع، وتنامي عدد خبرائها الضالعين في التعاون مع بلدان أخرى، وامتثالها بدقة لالتزاماتها الماليّة تجاه صندوق التعاون التقني وتكاليف المشاركة الوطنية المترتّبة عليها.

٧٣- وترحِّب كوبا ببدء نفاذ الاتفاق التعاوني لترويج العلم والتكنولوجيا النوويين في أمريكا اللاتينية والكاريبي، الذي يعدّ السبيل الأمثل لتشجيع التعاون وتبادل الخبرات بين بلدان المنطقة في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة النووية.

٧٤- ومن الجوهري أن تكون إدارة التعاون التقني قوية وفعّالة كي تنجح في تنفيذ استراتيجية التعاون التقني التي تتبنّاها الوكالة. ولذا فإن من الأهميّة بمكان الانتهاء من عمليّة إعادة الهيكلة بأسرع ما يمكن.

٧٥- ويولي بلده باستمرار اهتماماً خاصّاً لأنشطة الأمان النووي والإشعاعي، بما في ذلك الحماية المادّيّة. وما فتئ يعزز بنيته الأساسيّة وبرامجه المختصّة بتدريب الموارد البشرية في هذا المجال. ففي عام ٢٠٠٤، استقبل

بعثة مكلّفة باستعراض فعاليّة سلطته الرقابيّة، أكّدت نتائجها وجود ضمانات تكفل استخدام المصادر الإشعاعية والتصرُّف في النفايات المشعّة بشكل مأمون.

٧٦- ولقد اضطلعت كوبا بدور نشط في العمليّة الرامية إلى تعديل اتّفاقيّة الحماية المادّيّة للمواد النوويّة. وتُعتبَر هذه الاتفاقيّة آليّة ملائمة لتقوية الحماية المادّيّة، طالما أن تنفيذها لا يفضي إلى أي شكل من أشكال التمييز. ومن المفهوم أن استبعاد القوات المسلّحة من نطاق تلك الاتّفاقيّة لا يمكن تحت أي ظرف من الظروف استخدامه كذريعة من قِبَل دولة ما لمهاجمة مرافق نوويّة تملكها دولة أخرى.

٧٧- وقال السيد علي (بنغلاديش) إن بلده يقف على أهبة الاستعداد للانضمام إلى أيّة مبادرة متعدِّدة الأطراف تحت رعاية الأمم المتّحدة لمكافحة الإرهاب. وقد انضمّ مؤخَّراً إلى ثماني اتّفاقيّات دولية مناهِضة للإرهاب، بما فيها اتّفاقيّة الحماية المادّيّة للمواد النوويّة. وهو يؤيِّد قرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٣، وقد سَنَّ بالفعل قوانين وطنية لمكافحة الإرهاب، بينها قوانين تتّصل بغسل الأموال وبالتمويل.

٧٨- وبنغلاديش تؤيِّد منظومة معاهدة عدم الانتشار تأييداً مطلقاً. وهي ملتزمة بشدّة بنزع السلاح وقد تخلّت عن الخيار النووي بكامل إرادتها. وهي تدرك تماماً، بوصفها أحد الموقّعين على معاهدة عدم الانتشار ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، التزاماتها بالحفاظ على الشفافيّة بموجب اتفاق الضمانات والبروتوكول الإضافي اللذين يخصّانها. وناشد جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار التي لم تعقد بعد اتفاق ضمانات مع الوكالة أن تفعل ذلك.

٧٩- وتقع على عاتق الدول الحائزة لأسلحة نووية مسؤوليّة خاصّة: فهي ملتزمة أخلاقيّاً بتخليص العالم من أسلحتها النوويّة. وينبغي للدول التي لا تملك مثل هذه الأسلحة أن تتخلّى عنها تماماً.

٨٠- ويرتبط بلده بعلاقة طويلة الأمد مع الوكالة، كما تقدِّم بنغلاديش مساهمة متواضعة عبر توفير خبراء وتسهيلات تدريبيّة. وقد اتَّسم برنامج الوكالة للتعاون التقني في بنغلاديش بأهمية بالغة دائماً. فقد قدَّمت الوكالة دعماً لمصنع تشعيع، وازداد استخدام الأشعة السينية وأشعة غاما والنظائر المشعة في مجالات الطب والصناعة والهيدرولوجيا وحفظ الأغذية، بمساعدة الوكالة في كثير من الحالات. ويسعى العلماء بوكالة الطاقة الذرية في بنغلاديش دائماً إلى تشجيع وتأمين استخدام الأجهزة المشعة على نحو خاضع للرقابة ومتسم بالأمان بدرجة أكبر.

٨١- ويظل بلده قلقاً بشأن احتمال جعل الشرق الأوسط منطقة نووية. وتطبيق الضمانات الشاملة في الشرق الأوسط يمكن أن يسهم في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في ذلك الإقليم، وهو ما يؤيده بلده.

٨٢- وثمة صلة قوية بين نزع السلاح والتنمية، والإصرار على الاحتفاظ بأسلحة نووية أو تطويرها لن تكون له تداعيات على السلم والأمن الدوليين فحسب بل على التنمية أيضاً. وفي حين ينبغي أن يكون للبلدان الحق في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية، فإنه يحثّ الدول على أن تعاود التعهُّد بإيجاد عالم خالٍ من الأسلحة النووية.

٨٣- وقال السيد بولوزاني (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً) إن بلده قد وقّع على اتفاق ضمانات وبروتوكول إضافي وانضم إلى اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، وهما صكان حيويان في الجهود الدولية الهادفة إلى تعزيز الحماية المادية للمواد والمرافق النووية ونظام عدم الانتشار.

٨٤- وينبغي أن يولي المجتمع الدولي أهمية قصوى لمنع الإرهاب النووي. وما فتئ بلده يدعم أنشطة الوكالة الرامية إلى تحسين الأمن النووي. فقد نفَّذ تدابير وقائية عند جميع المعابر الحدودية. وسيلزم الارتقاء بمستوى المعدات وتدريب الموظفين بدرجة أكبر. وقد حُدِّد البلد كبلد متلقٍّ في إطار العمل المشترك للاتحاد الأوروبي دعماً لبرنامج الوكالة المختص بالأمن النووي. ويُزمَع إيفاد بعثة لتقصي الحقائق بهدف الوقوف على التدابير اللازمة للارتقاء بأمن المصادر.

٨٥- وتساعد الوكالة بلده على وضع إطار قانوني شامل بغرض الوقاية من الإشعاعات والأمان النووي بما يتفق مع المعايير الدولية للأمان الإشعاعي. وقد أنشئت مديرية مستقلة للأمان الإشعاعي. ويلزم تقديم مزيد من المساعدات لهذه المديرية كي تصبح عاملة، طبقاً لتوصيات البعثة الأخيرة المختصة بتقييم البنية الأساسية للأمان الإشعاعي ولأمن المصادر المشعة.

٨٦- وأشاد بالدعم وبالمساعدات الفعالة التي قدمتها الوكالة عبر برنامجها للتعاون التقني. وقد قُدِّمت اقتراحات لدورة مشاريع عامي ٢٠٠٧-٢٠٠٨ استناداً إلى تقييم أجري بالاشتراك مع بعثة الصياغة التمهيدية للمشاريع التي أوفدتها الوكالة. وتتماشى المشاريع المختارة مع الإطار البرنامجي القطري، وهي تهدف إلى الارتقاء بالتشخيص والمعالجة في مجالات الطب النووي ودراسة الأورام الإشعاعية وتحسين معايير الأمان الغذائي وتعزيز خدمات الوقاية من الإشعاعات. ورحَّب بالإجراءات المبسَّطة لتخطيط مشاريع التعاون التقني. ورغم الموارد الشحيحة، سدَّد بلده حصته كاملة في صندوق التعاون التقني والتكاليف المشتركة للمشاريع الوطنية المقترحة، مبرهناً بذلك على التزامه. كما يشارك بفاعلية في البرنامج الأوروبي للتعاون التقني ويرحِّب باستمرار البرنامج الإقليمي بشأن تعزيز الضبط الرقابي، ذلك البرنامج الذي استفاد منه استفادةً جمّة. وهو يدعم بشدة مبادرة برنامج العمل من أجل علاج السرطان. وتتصل ثلاثة مشاريع من مشاريعه الوطنية الخمسة المقترحة بتحسين عملية تشخيص السرطان وعلاج المصابين بهذا المرض بالأشعة. ويأمل أن يعالج برنامج العمل من أجل علاج السرطان كثيراً من القضايا المثيرة للقلق وأن يساعد على جعل المعهد التابع له مركزاً ذا كفاءة.

٨٧- وتحدَّث السيد شاللر (سويسرا) أيضاً باسم ليختنشتاين، قائلاً إنه حدث منذ المؤتمر العام السابق تطور ملحوظ جداً في مجالات عدم الانتشار ونزع السلاح والتعاون.

٨٨- وقد عجز المؤتمر الأخير لاستعراض معاهدة عدم الانتشار عن الاتفاق على بيان ختامي موضوعي. ولا يتضمن الإعلان الصادر عن مؤتمر قمة رؤساء الدول والحكومات الذي انعقد إحياءً للذكرى الستين للأمم المتحدة على أية إشارة إلى نزع الأسلحة النووية. غير أن سويسرا ترحِّب بالإعلان المشترك الذي أُطلِق خلال آخر مؤتمر عُقِد بمقتضى المادة الرابعة عشرة من معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وهي متمسكة باعتقادها أنه لن تتسنى تقوية معاهدة عدم الانتشار إلا من خلال نهج يراعي المصالح الأمنية للجميع. وتلك المصالح ترتبط لدى البعض بمخاطر الانتشار، في حين تتصل عند غيرهم بالخوف من عدم التمكُّن من الاستفادة بالتكنولوجيات الجديدة التي تعدّ ذات أهمية جوهرية للتنمية، وببطء وتيرة نزع الأسلحة النووية.

٨٩- كما أتاح مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار تبادل الآراء بشكل موسع حول جميع المسائل المتعلقة بالوصول إلى التكنولوجيات الحساسة في مجال دورة الوقود النووي. وترحب سويسرا بشكل خاص بالعمل الجوهري الذي يؤديه المدير العام بشأن هذا الموضوع، كما ترى أن الاقتراحات الواردة في تقرير فريق الخبراء عن النُهُج المتعددة الأطراف بشأن دورة الوقود النووي (الوثيقة INFCIRC/640) تشكل أساساً مهماً للمناقشة. بيد أن سويسرا لا يمكنها الموافقة على الاقتراحات التي تتناقض بشكل جوهري مع حق الاستخدام السلمي للطاقة

النووية الذي تمنحه المادة الرابعة من معاهدة عدم الانتشار. وينبغي أن يكون حصول أية دولة على التكنولوجيات النووية الحساسة مشروطاً بالتزامها بمعاهدة عدم الانتشار وامتثالها لجميع أحكامها.

٩٠- وقد لاحظت سويسرا آخر تقرير للوكالة بتاريخ ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ بشأن البرنامج النووي لإيران، بما يحتويه سواء من عناصر إيجابية أو من بعض عناصر لا تزال غير مُرضية. إن استئناف أنشطة تحويل اليورانيوم من جانب طهران لا يفضي إلى استعادة ثقة المجتمع الدولي. وتعليق جميع الأنشطة التي تُعتبَر حساسة، كما هو منصوص عليه في اتفاق باريس، هو تدبير مؤقت لكنه ضروري لبناء الثقة. وفي هذا الصدد، رحب بجهود فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة، معرباً عن أمله في الاستجابة للنداء الذي أطلقه مجلس المحافظين في ٢٤ أيلول/سبتمبر بمواصلة الحوار وتقوية أواصر التعاون.

٩١- وأضاف أن بلده سعيد لأن جهود الدول المشاركة في المحادثات السداسية بهدف إيجاد حل للقضية النووية بشأن شبه الجزيرة الكورية قد تمخضت عن بيان مشترك يبشر بالخير. كما رحب بالنهج التوافقي الذي تتبناه جميع الدول المشاركة وأشاد بوجه خاص بالصين لما تبذله من جهود دبلوماسية مكثفة. وشجع المشاركين على مواصلة التحلي بهذه الروح حتى يمكن تنفيذ التعهدات الواردة في البيان المشترك بأسرع ما يمكن.

٩٢- ومن دواعي السرور أن المشروع الخاص بإقامة شراكة عالمية بين الهند والولايات المتحدة قد يساعد في التغلب على الركود الذي استمر أطول من اللازم. بيد أن هذا المشروع قد يخل إخلالاً خطيراً بمعاهدة عدم الانتشار حيث إنه سينطوي ضمناً على الاعتراف بدولة إضافية حائزة لأسلحة نووية، بما يوجد سابقة قد يصعب قبولها من جانب الدول غير الحائزة لأسلحة نووية التي قبلت الصيغة التوفيقية الأصلية الواردة في معاهدة عدم الانتشار، ويحد بالتالي من تطور نظام عدم الانتشار. وعلاوةً على ذلك، فإن المشروع يظهر تماماً في التوقيت الذي يجري فيه العمل على شتى المستويات لاعتماد تدابير أكثر تقييداً بشأن إمكانية الوصول إلى التكنولوجيات الحساسة. وقبل تقييم ما إذا كانت هذه المبادرة تهدد بزعزعة الاستقرار أكثر مما تنطوي على إمكانات للتعاون، ينبغي للأطراف ذات الصلة أن تقدم مزيداً من المعلومات، خاصة بشأن الآثار المترتبة عليها في التطبيق العملي.

٩٣- إن قرار اختيار موقع المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي في فرنسا يفتح المجال لحقبة جديدة من البحث والتطوير في مجال الاندماج النووي. وقد أعربت جميع أطراف المشروع عن رغبتها في إبرام اتفاق التنفيذ المشترك والبدء في تشييد المفاعل بأسرع ما يمكن. وسويسرا، كعضو في برنامج بحوث الاندماج الخاص بالجماعة الأوروبية للطاقة الذرية (اليوراتوم)، ترحب بهذا القرار. وهي تشارك في أنشطة تخص الاندماج منذ المؤتمر الثاني لتسخير الذرة من أجل السلام في عام ١٩٥٨. وحكومة بلده مقتنعة بأنه سيتم، في إطار مشروع المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي، إحراز تقدم نحو إيضاح مدى استدامة طاقة الاندماج وإمكانية استغلالها. وهي بذلك تتمِّم عملية دفع الخطط الهادفة لتقديم مساهمة فوق العادة بمبالغ تصل إلى عشرات الملايين من الفرنكات من أجل التعجيل بتشييد المفاعل المذكور.

٩٤- وفيما يخص الأحداث المتعلقة بسويسرا، دخل قانون جديد بشأن الطاقة النووية حيز النفاذ في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٥. وهو يتيح إمكانية تشييد محطات جديدة للقوى النووية، دون أن يحدَّ بالضرورة من عمر المحطات القائمة. كما استُحدِثت فترة وقف اختياري مدتها ١٠ سنوات بشأن التعاقدات الجديدة لإعادة معالجة الوقود النووي المستهلك، مع تمديد حق الشعب في إخضاع الترخيص بتشييد منشآت نووية جديدة لاستفتاء يُجرى طواعية.

٩٥- وقد استغلت السلطات السويسرية فرصة دخول القانون حيز النفاذ للتصديق على البروتوكول الإضافي الخاص بالبلد. وفي نهاية شهر تموز/يوليه، قدمت سويسرا إعلانها البدئي الذي يسمح للوكالة بإعادة تقدير جميع أنشطتها النووية. وهي تتوقع الأخذ على وجه السرعة بالضمانات المتكاملة وتقليص نفقات الرصد بدرجة كبيرة. وقد قررت التصديق على البروتوكول الإضافي إدراكاً لحقيقة أن الوكالة ستضع نظاماً للضمانات المتكاملة من شأنه تفادي التطبيق العقيم وغير المجدي لكلٍّ من تدابير الضمانات الشاملة وتدابير البروتوكول الإضافي، وعلى أساس أن التدابير الجديدة لن تطبَّق بشكل آلي أو منهجي.

٩٦- وفيما يتعلق بالنفايات الطويلة العمر القوية والمتوسطة الإشعاع، تعكف السلطات السويسرية على تقويم الوثائق التي تثبت جدوى الخزن المأمون ووجود موقع يمكن خزن مثل هذه النفايات فيه. هذا ولا يُتوقع اتخاذ قرار بهذا الشأن قبل عام ٢٠٠٦، كما يُتوخى أن تجري الجماعات المتضررة مشاورات موسعة قبل ذلك. ولا يزال التعاون الدولي قائماً بشأن مشروع متعدد الجنسيات لخزن النفايات القوية الإشعاع.

٩٧- وخلال العام السابق، لبَّت المفاعلات الخمسة قرابة ٤٠% من احتياجات البلد من الكهرباء في ظل ظروف جيدة للأمان والأمن.

٩٨- وقال السيد طارق عقراوي (العراق) إنه يود أن يقدم صورة متفائلة عن العراق إلى المؤتمر العام بالرغم من الظروف الصعبة التي يمر بها في الوقت الراهن. فبلده بحاجة إلى دعم ومساندة كل الخيِّرين في العالم من أجل بناء العراق الجديد. لقد ضاعت سنوات طويلة في توجيه المسار العلمي في العراق بشكل خاطئ في ظل النظام السابق، الأمر الذي أدى إلى عرقلة جوانب التطور والنمو الشامل وهدر الأموال والموارد، فضلاً عن الإساءة إلى العلاقات مع الدول الأخرى، وما ترتب عليها من عزلة طويلة للعراق عن المحيط الدولي وتغيُّبه عن أداء دوره الحضاري داخل المجتمع الإنساني.

٩٩- إن البيئة العراقية تعاني من مشاكل جمة. وهي بحاجة إلى تكريس الجهود ومساندة المجتمع الدولي في سبيل معالجة وتطهير البيئة العراقية من مخلفات التلوث في المواقع النووية والصناعية، ومد يد العون من خلال توفير الخبرة والأجهزة والمعدات وتأهيل الكوادر الفنية العراقية المتخصصة التي تساهم جنباً إلى جنب مع الوكالة بغية معالجة والتخلص نهائياً من حالات التلوث الإشعاعي. لقد كان لوزارة العلوم والتكنولوجيا في العراق شرف تأسيس الهيئة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة بموجب معايير وأنظمة تصدرها الهيئة منسجمة مع توجهات الوكالة لغرض حماية صحة وأمن وسلامة المواطنين، وكذلك تأسيس مؤسسة عدم انتشار برامج الأسلحة العراقية بهدف دعم ومساعدة علماء وفنيي ومهندسي الأسلحة السابقين لغرض تحويلهم وتوجيههم إلى تنفيذ نشاطات ذات أغراض سلمية مدنية تساهم في حظر انتشار الأسلحة في العراق منسجمة مع تنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي، بالإضافة إلى تفعيل برامج السيطرة على الاستيراد والتصدير وأمن الحدود والاتجار غير المشروع بالمواد والمعدات غير التقليدية، حيث تُعتبَر هذه البرامج من الركائز الأساسية في تطبيق قرار مجلس الأمن ١٥٤٠. وتقع على عاتق وزارة العلوم والتكنولوجيا مهام جمة في مجال التخلص من المنشآت والأبنية النووية المدمَّرة، والاستفادة من الطاقة النووية للأغراض السلمية في شتى نواحي الحياة المدنية، وتقديم الخبرة والمشورة لحل العديد من المشاكل والمعوقات. وإن هذا لا يمكن إنجازه دون دعم ومساندة الوكالة من خلال الإسراع في تنفيذ المشاريع الفنية وتلبية الاحتياجات المتمثلة في: تصفية المواقع المدمَّرة وإزالة التلوث؛ اختيار مواقع لطمر النفايات المشعة؛ العمل على سلامة نقل المواد الملوَّثة إشعاعياً؛ توفير أجهزة ومعدات لمراقبة نقل المصادر المشعة؛ دعم المشاريع البحثية الفنية المشتركة في مجالات الصحة والزراعة والموارد المائية

والهندسية والبيئية؛ دعم فرص التدريب والقيام بالزيارات العلمية وحضور المؤتمرات والندوات التي تقوم بها الوكالة.

١٠٠- إن العراق الجديد يسعى إلى طي صفحة الماضي وإلى الأبد والمضي جدياً في بناء علاقات علمية رصينة وشفافة مع جميع الدول والمنظمات، وبما يعزز الأمن والسلم الدوليين من أجل قيام عالم خالٍ من كافة أسلحة الدمار الشامل. وتؤكد جمهورية العراق التزامها بجميع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، وبشكل خاص معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية واتفاق الضمانات الموقّع مع الوكالة. وبذلك يؤمل أن يقوم المجتمع الدولي بإخلاء جميع الأقاليم من أسلحة الدمار الشامل، ومن بينها منطقة الشرق الأوسط، وأن تسعى الدول النووية إلى تقديم المساعدة في هذا الخصوص وحث أطراف منطقة الشرق الأوسط التي لم تنضم بعد إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على الانضمام إلى هذه المعاهدة حيث إن ذلك سيسهم في تعزيز الجهود الرامية إلى إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط.

١٠١- وقال السيد بيللاي (سيشيل) إن للوكالة دوراً متزايداً عليها أن تلعبه في الحد من التهديدات التي يمثلها الانتشار المستمر للأسلحة النووية وفي دعم تعزيز ثقافة الأمان والأمن في إطار الاستخدام السلمي للطاقة النووية. وينبغي لها أن تحافظ على دورها الحيوي بتقوية قدراتها على إخضاع المواد والمرافق النووية للرقابة. ويؤيد بلده عمل الوكالة المستمر لتقوية الضمانات النووية وتشجيع انضمام الدول غير الأعضاء إلى البروتوكول الإضافي وإلى معاهدة عدم الانتشار. كما يقدِّر مبادرات الوكالة الرامية إلى التصدي لتهديدات الانتشار والإرهاب عن طريق تعزيز أمان وأمن المواد النووية والمصادر الإشعاعية، ودور الوكالة المهم في دفع البرنامج الدولي لعدم الانتشار ونزع السلاح قُدُماً. وحكومة سيشيل ملتزمة بالحرب على الإرهاب وستواصل دعم الجهود المبذولة لهذا الغرض على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف. وقد أصدرت الجمعية الوطنية قانوناً لمكافحة الإرهاب.

١٠٢- ومنذ أن أصبح بلده ضمن الدول الأعضاء في الوكالة، قام بالتصديق على ثلاثة اتفاقات ثنائية مهمة تخصه هي: اتفاق الضمانات وبروتوكول الكميات الصغيرة والبروتوكول الإضافي. كما يؤيد مدونة قواعد السلوك الخاصة بأمان المصادر المشعة وأمنها. وقامت سيشيل أيضاً بالتصديق على عدد من المعاهدات الدولية ذات الصلة، بما يشمل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ومعاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها، ومدونة قواعد السلوك الدولية لمنع انتشار القذائف التسيارية. وتعكف في الوقت الراهن على استعراض إجراءات التصديق على تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية.

١٠٣- ويؤيد بلده برامج الوكالة الإقليمية بشأن تقوية البنى الأساسية الرقابية الوطنية لضبط المصادر الإشعاعية، وتطوير القدرات التقنية اللازمة لحماية صحة وأمان العاملين المعرَّضين للإشعاعات المؤيِّنة، ووضع برامج تعليمية وتدريبية داعمة للبنية الأساسية للوقاية من الإشعاعات. وهو يتطلع إلى الحصول على دعم الوكالة لمشاركته في تلك البرامج.

١٠٤- إن برنامج التعاون التقني يشكل إحدى الوسائل الأساسية لنقل العلوم والتكنولوجيا النووية إلى الدول الأعضاء بغية تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وهذه المبادرات، متى تم تكييفها وفق احتياجات الدول المتلقية وأولوياتها، تساعد في مكافحة الفقر وتحسين الصحة ودعم التنمية المستدامة. ومثل هذه التطبيقات السلمية للتقنيات النووية يمكن أن تساهم في معالجة مشاكل معيَّنة مثل إدارة إمدادات مياه الشرب، وإنتاج محاصيل ذات

غلة محسَّنة أو ذات قدرة أكبر على تحمُّل الملوحة في النظم المناخية الجافة، والقضاء على الآفات المسبِّبة للأمراض وغيرها من الآفات الضارة بما ينفع البيئة، والتشخيص الفعال للأمراض ومعالجتها، خاصة في مجال دراسة الأورام الإشعاعية وعلاجها.

١٠٥- ومع أن عدد مرضى السرطان آخذ في الارتفاع، فإن الموارد والمعدات اللازمة لتشخيص هذا المرض ومعالجته محدودة للغاية أو ربما كانت غير موجودة في بلدان نامية مثل سيشيل. والسرطان هو المتسبب في نحو ١٣% من جميع حالات الوفاة على نطاق العالم، ويُتوقع أن تشهد البلدان النامية أقصى زيادة لتلك المعدلات خلال العقد المقبل، كما بات جلياً بوضوح في بلده الذي يتطلع إلى العمل مع الوكالة، خاصة من أجل تطوير مرافق العلاج الإشعاعي اللازمة بشدة وتدريب التقنيين على تقديم خدمات العلاج الإشعاعي وقياس الجرعات والرصد. غير أن هذه الخدمات غير متاحة في البلد في الوقت الراهن، وعلاج المرضى في الخارج يضيف إلى النفقات المتكبَّدة.

١٠٦- وشكر أعضاء كلتا البعثتين الموفدتين في إطار برنامج التعاون التقني للوكالة إلى بلده في عام ٢٠٠٥ من أجل المساعدة في إعداد اقتراحات للمشاريع، ووضع برامج جوهرية مختصة بقياس الجرعات وبالإشعاعات الطبية، وإسداء العون في تقدير احتياجات الأمان والأمن الإشعاعيين وإدارة الموارد المائية. وتتطلع سيشيل إلى استمرار هذا التعاون، شاملاً وضع إطار برنامجي قطري تأمل الانتهاء من صيغته النهائية بأسرع ما يمكن.

١٠٧- كما تدين بالامتنان للوكالة على ما قدمته من مساعدات لتمكين عدد من التقنيين من تلقي تدريب في مجال الضمانات والرصد، وتتطلع إلى توسيع نطاق تلك المساعدات في ظل قيامها بإرساء ما يلزم من آليات رقابية وإطار تشريعي.

١٠٨- وشدد السيد كريستيا (جمهورية مولدوفا) على أهمية أن تظل الوكالة مصدراً موثوقاً ومستقلاً للمعلومات الجيدة والمعارف وبناء القدرات والموارد البشرية ذات الخبرة من أجل دعم استخدام التكنولوجيات النووية والإشعاعية للأغراض السلمية. والتعاون مع الوكالة يتيح لبلده، الصغير نسبياً والمحدود القدرات، الحصول على تكنولوجيات ابتكارية جديدة في مجالات شتى، وهو ما لم يكن لينجزه من غير مساعدة حتى على مدار عدة عقود. وكانت جمهورية مولدوفا قد وقعت على نظام الوكالة الأساسي في نهاية عام ١٩٩٧، لكن التعاون مع الوكالة بدأ في عام ١٩٩٤ في سياق مشروع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي يهدف إلى إقامة بنية أساسية وطنية للأمان الإشعاعي والنووي. وقد بدأ التعاون التقني في منتصف عام ١٩٩٨.

١٠٩- وفي بلده، تحقق توافق بين الحزب الحاكم والمعارضة في البرلمان لأول مرة منذ الاستقلال. ويقوم على القبول بإعلان بشأن الاندماج لاحقاً في الجماعة الأوروبية وحسم قضية إعادة إدماج البلد حصرياً ضمن إطار الدستور الساري المفعول. ومن المعلوم للأحزاب السياسية ولعامة الجمهور على السواء أن مستقبل البلد يكمن في الجماعة الأوروبية وحدها. وعليه فإن البلد يستعين بتشريعات الجماعة الأوروبية كنموذج لوضع تشريعات وطنية. وتعدّ عضوية الوكالة والانضمام إلى الاتفاقيات والاتفاقات الرئيسية شروطاً تجيز اندماج البلد لاحقاً في الجماعتين الأوروبية والعالمية.

١١٠- كما تؤثر التغيرات الهيكلية الحادثة في البلد على الهيئات الرقابية من حيث الأنشطة التي تخص المصادر الإشعاعية والأمان الإشعاعي. وقد بدأ الرئيس "فورونين" إصلاحاً شاملاً للسلطات الوطنية الرفيعة المستوى على ضوء التوصيات المقدَّمة من خبراء الجماعة الأوروبية بشأن الحد من البيروقراطية وزيادة مساءلة الموظفين المدنيين أمام الجمهور، وفي ظل توصيات خبراء الوكالة بشأن تقليص عدد الهيئات الرقابية.

وفي معرض الأخذ بتلك التغييرات، سوف تؤخذ بعين الاعتبار الإنجازات التي تحققت بمساعدة الوكالة فيما يتعلق بإقامة بنية أساسية للوقاية من الإشعاعات ولأمان المصادر. وقد وُضِع في تموز/يوليه مشروع قانون جديد بشأن التنفيذ المأمون للأنشطة النووية والأنشطة المنطوية على مصادر إشعاعات مؤيِّنة وأرسِل إلى الوكالة لاستعراضه من قِبل الخبراء. وأية مقترحات لتحسينه ستكون موضع تقدير.

١١١- لقد وقعت جمهورية مولدوفا على اتفاق للمساعدة التقنية في عام ١٩٩٨ وعلى برنامج إطاري للتعاون مع الوكالة في عام ٢٠٠٥. وكان لمشاركتها في مشاريع للتعاون التقني على النطاقين الوطني والإقليمي الفضل في تحسين بنيتها الأساسية الوطنية فيما يخص التشريعات والتوحيد القياسي لغرض تنظيم الأمان النووي والإشعاعي رقابياً. وقد تم اكتساب خبرات متطورة بشأن تنفيذ البرامج المتعلقة بالأمان الإشعاعي والتصرف في النفايات المشعة وصياغة وثائق معيارية وحل مشاكل الترخيص، وفي مجال وضع برامج للتدريب على جوانب الوقاية من الإشعاعات والأمان الإشعاعي والتصدي للطوارئ والممارسات التفتيشية.

١١٢- وبمساعدة الوكالة، تحسنت جودة الطب الإشعاعي التشخيصي والعلاج الإشعاعي لمرضى السرطان. والعمل جارٍ بشأن توكيد ومراقبة الجودة في هذين المجالين، كما تتواصل الجهود للارتقاء بمستوى المعدات المستخدمة في مراكز الطب النووي ومراكز صحة الأم والطفل الوطنية.

١١٣- وقد بات البلد ضليعاً في مجال استخدام تكنولوجيا النظائر لتقدير مدى قدرة السدود على منع الحوادث. ويُفترض أن تتيح هذه المنهجية مستقبلاً تقدير احتياطيات مياه الشرب الجوفية ومصادر إعادة تغذيتها وتلوثها. ويعمل البلد على نقل التكنولوجيات الإشعاعية إلى مجال الصناعة، خاصة الصناعة الطبية، لغرض تعقيم المنتجات الصيدلانية ومستحضرات التجميل والأدوات الجراحية. ويمكن استخدام هذه التكنولوجيا ذاتها مستقبلاً لعلاج البذور والشتلات قبل الغرس. وجمهورية مولدوفا مدينة بالامتنان للوكالة ولحكومة الولايات المتحدة على ما تلقته من دعم في توفير ضمانات تكفل أمان المصادر الإشعاعية القوية. وقد اكتمل هذا العمل وأصبح تخزين المصادر مستوفياً للمعايير الدولية.

١١٤- لقد شهد العالم تغييرات فيما يخص أعمال الإرهاب الدولي والنزعات الانفصالية، من شأنها إذا ما قُدِّر لأولئك المتورطين فيها أن ينجحوا في الحصول على التكنولوجيا أو الأسلحة النووية أن تغير وجه الحياة بشكل لا يمكن توقعه. وفي هذا الصدد، رحَّب بالمبادرة التي طرحها رئيس الاتحاد الروسي خلال الدورة الستين للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي التي وقعها بلده. وتشارك جمهورية مولدوفا في جميع المشاريع الإقليمية الخاصة بالوكالة والمتعلقة بمنع الاتجار غير المشروع بالمواد النووية. وقد قُدِّمت مساعدات من الوكالة وبلدان أخرى، بينها مساعدات جاءت عبر مشاريع دولية أخرى تتعلق بتقوية الضوابط الحدودية. ومن دواعي القلق حالة الأمان الإشعاعي في المنطقة القريبة من نهر "دنييستر"، حيث وقعت حادثات إشعاعية. وهذا الجزء من الحدود لا يخضع للرقابة من جانب السلطات المركزية للبلد، وبالتالي فإن هذا الوضع يشجع على الاتجار غير المشروع بالمواد والمعدات الاستراتيجية والمخدرات وما إلى ذلك. وفي هذا الصدد، دعا المجتمع الدولي إلى دعم جهود بلده لإعادة الاندماج، متوجِّهاً بالشكر إلى الجماعة الأوروبية على استعدادها للبدء في رصد الحدود بين مولدوفا وأوكرانيا في المستقبل القريب. وهذه الخطوة يُفترض أن تساعد على حل الصراع الدائر في منطقة "دنييستر" وتعزيز الأمان.

١١٥- إن بلده يؤيد تماماً أهداف الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٦-٢٠١١. وأولوياته الخاصة في مجال التعاون التقني مع الوكالة هي الطب، واستخدام التكنولوجيات الإشعاعية في مجال الصناعة، وتسخير

التكنولوجيات النووية في ميدان الزراعة، والأمان الإشعاعي، والتصرف في النفايات المشعة، والتصدي للطوارئ. وهو يرى ضرورة إدراج الأمان النووي والوقاية من الإشعاعات والدعم العلمي في جميع المشاريع.

١١٦- وقال السيد إرتاي (تركيا) إن بيئة الأمن الدولي شهدت تغيرات مثيرة في الأعوام الأخيرة: فالجهات غير المندرجة في عداد الدول، والمنظمات الإرهابية والدول التي تنتهك التزامات عدم الانتشار، بالإضافة إلى عدم إحراز تقدم كافٍ في مجال نزع السلاح النووي، كلها تشكل تحديات تواجه التوازن الدقيق الذي حققه نظام المعاهدات خلال العقود الأربعة السابقة. ويظل نظام ضمانات الوكالة أحد المكونات التي لا غنى عنها لنظام عدم الانتشار العالمي، الذي لا يعتمد نجاحه على اعتماد المعاهدات فحسب، بل على تنفيذها بشكل فعال أيضاً. ولذلك فإن تركيا تسلم بالحاجة إلى المضي في تعزيز فعالية ضمانات الوكالة، وتؤيد الفكرة الداعية إلى ضرورة اعتماد البروتوكول النموذجي الإضافي باعتباره المعيار العالمي للتحقق من الامتثال لمعاهدة عدم الانتشار.

١١٧- إن التكنولوجيا النووية السلمية، خاصة الدراية المتصلة بدورة الوقود النووي، يمكن استخدامها لإطلاق برنامج تسلح نووي. لذا ينبغي بكل الوسائل القانونية المتاحة الحيلولة دون تحريف التكنولوجيا والمواد النووية السلمية إلى برامج تسلح سرية وغير مشروعة. بيد أن من الضروري ألا يتم الإخلال بحق جميع الأطراف الأصيل في تطوير أبحاث الطاقة النووية وإنتاجها واستخدامها للأغراض السلمية، كما هو منصوص عليه في معاهدة عدم الانتشار. ويلزم معالجة هذه القضية بصورة عاجلة بغية التوصل إلى طرق مقبولة لتحقيق كلا الهدفين. وتحيط تركيا علماً باقتراحات المدير العام الداعية إلى فرض ضوابط متعددة الأطراف على دورة الوقود النووي.

١١٨- إن بلده يساوره القلق لأن المشكلة المتعلقة ببرنامج إيران النووي لا تزال بلا حل. ولقد أيد المفاوضات الجارية بين إيران والبلدان الأوروبية الثلاثة، لكن أمله خاب عندما تم تعليق المحادثات. وأعرب عن أمله في أن يفضي قرار المجلس المعتمد يوم ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ إلى استئناف الحوار وتسوية هذه القضية قريباً.

١١٩- وفيما يخص تنفيذ الضمانات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، رحَّب بالبيان الصادر مؤخراً عن المشاركين في المحادثات السداسية، معرباً عن تطلعه إلى الوفاء بأسرع ما يمكن بالتعهدات التي قطعوها على أنفسهم.

١٢٠- ويرحب بلده باعتماد التعديلات المقترحة على اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية بتوافق الآراء. فمن شأن تلك التعديلات أن تسهم في تعزيز الجهود الدولية المبذولة بغية كفالة الحماية المادية للمواد والمرافق النووية، بما يساعد على مكافحة الإرهاب النووي. واعتماد هذه التعديلات هو دلالة واضحة على تضامن المجتمع الدولي وعزمه على التصدي في حينه للتهديدات الجديدة المحدقة بنظام عدم الانتشار النووي. كما يرحب بلده بإقرار المجلس مؤخراً لاقتراح المدير العام الداعي إلى تمديد خطة الأمن النووي لأربعة سنوات أخرى.

١٢١- ورغم أن حصة القوى النووية من الإنتاج العالمي للكهرباء ظلت ثابتة في السنوات الأخيرة، فإن الطلب العالمي على الطاقة في تزايد مستمر. والبلدان النامية، التي تسعى جاهدة لرفع المستويات المعيشية لسكانها الآخذين في النمو، ستتأثر بالشق الأعظم من الطلب المتزايد. ومع التزايد المستمر في أسعار الوقود الأحفوري والإلحاح في الدعوة إلى إيجاد مصادر طاقة أنظف ومتجددة، تحظى القوى النووية بفرصة أفضل لاجتذاب حصة أكبر في تلبية الاحتياجات المتصلة بالطاقة. وفي هذا الصدد، ترحب تركيا باستنباطات المؤتمر الوزاري الدولي بشأن القوى النووية الذي عُقِد في باريس في آذار/مارس ٢٠٠٥.

١٢٢- إن الطلب المتزايد على الطاقة، الذي يحفزه نمو اقتصادي حثيث وارتفاع في مستوى الرفاهة، قد ضاعف من أهمية تأمين إمدادات الطاقة بالنسبة لتركيا. وتأمين إمدادات الطاقة للبلد لا يتطلب فحسب استخدام الموارد المحلية إلى أقصى مدى ممكن، بل وكذلك تنويع الواردات من حيث مصدرها وتباينها. وقد قطعت الخطط الموضوعة شوطاً بعيداً بالفعل بهدف جعل القوى النووية أحد المكونات الجوهرية لمزيج الإمدادات في البلد خلال المدى المتوسط إلى الطويل. كما يُتوقع أن تعزز القوى النووية استراتيجيات تركيا الرامية إلى خفض الانبعاثات من قطاع القوى إلى البيئة. وقد وُضِع برنامج طويل الأمد للقوى النووية بهدف إقامة بنية أساسية قانونية ومؤسسية وصناعية وبشرية، وتعزيز البحث والتطوير، وتشجيع مشاركة القطاع الخاص في تطوير مشاريع القوى النووية. وهذه التدابير تتفق مع جهود تركيا الهادفة إلى تحرير سوق الكهرباء. وسوف تواصل تركيا التعاون التام مع الوكالة في جميع مجالات عملها، إدراكاً منها للدور المحوري الذي تضطلع به الوكالة في تيسير عملية تطوير الطاقة النووية واستخدامها للأغراض السلمية، وضمان الامتثال للتعهدات بالاستخدامات السلمية، ومساعدة الدول في الحفاظ على مستويات عالية للأمان والأمن، وإحاطة عامة الجمهور بمزايا الطاقة النووية.

١٢٣- ويظل أمان المواد النووية والمشعة إحدى أولويات المجتمع الدولي، حيث تعتمد مصداقية التكنولوجيا النووية اعتماداً كبيراً على مدى قوة تدابير الأمان. ولذا فإن تركيا تشجع الأمانة على المضي في مضاعفة جهودها المتصلة بالأمان النووي والأمان الإشعاعي وأمان النقل وأمان النفايات، مع التركيز بصفة خاصة على الأنشطة الإلزامية والمجالات التقنية، وعلى المناطق الأشد احتياجاً إلى التحسين. كما ترجو من الوكالة أن تواصل البرنامج الراهن لتقديم المساعدات التشريعية إلى الدول الأعضاء من أجل مساعدتها على تحسين بناها الأساسية الوطنية المتعلقة بأمان المنشآت النووية وبالأمان الإشعاعي وأمان النقل وأمان النفايات.

١٢٤- ويرحب بلده بنتائج الاجتماع الاستعراضي الثالث للأطراف المتعاقدة في اتفاقية الأمان النووي، بما في ذلك التعديلات المقترحة على القواعد والمبادئ التوجيهية والتوصيات التي اعتمدتها الأطراف المتعاقدة. وتعكس ضخامة عدد المشاركين وجودة التقارير الوطنية الاهتمام ببلوغ مستوى رفيع من الأمان النووي والمحافظة عليه عالمياً ومدى أهمية ذلك.

١٢٥- إن العلوم والتكنولوجيا والتطبيقات النوويّة تتصدّى لطائفة واسعة من الاحتياجات الأساسيّة الاجتماعيّة والاقتصاديّة في ميدان التنمية البشريّة للدول الأعضاء، وذلك في مجالات معيَّنة مثل الطاقة والصناعة والأغذية والزراعة والصحة البشريّة وإدارة الموارد المائيّة. وتضطلع الوكالة بدور مهم في تيسير عملية تنفيذ برامج فعالة في كل هذه المجالات. وتشجع تركيا الأمانة على مواصلة جهودها التي تساهم في تحقيق فهم أفضل وتكوين صورة أكثر توازناً فيما يخص دور العلوم والتكنولوجيا النووية من منظور عالمي بشأن التنمية المستدامة.

١٢٦- ويعدّ الحفاظ على المعارف النووية وتعزيزها وضمان توافر عاملين مؤهَّلين أحد العوامل المحورية من أجل استخدام جميع التكنولوجيات النووية على نحو مأمون وآمن للأغراض السلمية مستقبلاً. ورحَّب بجهود الوكالة للبحث عن مناهج وأساليب مبتكرة في التعليم والتدريب تكفل نقل المعارف والمهارات والقدرات التي يتمتع بها الجيل الحالي من المتخصصين النوويين ذوي الخبرة نقلاً فعالاً إلى الكوادر البشرية المقبلة.

١٢٧- ويعلق بلده أهمية قصوى على أنشطة الوكالة في مجال التعاون التقني التي تعدُّ عنصراً مهماً في عملية التنمية الاقتصادية المستدامة. وثمة حاجة مستمرة إلى تهيئة تمويل كافٍ لبرنامج التعاون التقني وإلى الحفاظ على توازن بين أنشطة الوكالة الترويجية ووظائفها الأخرى المنصوص عليها في نظامها الأساسي. ونظراً لأن تمويل

التعاون التقني ينبغي أن يتم وفق مفهوم المسؤولية المشتركة، فإن على جميع الأعضاء أن يسعوا جاهدين إلى المساهمة بصورة عادلة في تمويل تلك الأنشطة وتعزيزها. ورغم كون الدعم المالي لأنشطة التعاون التقني ذا طابع طوعي، فهو مسؤولية سياسية تقع على عاتق الدول الأعضاء. وتركيا تعمل على زيادة مساهمتها في صندوق التعاون التقني لعام ٢٠٠٦ بما يتجاوز حصتها المقررة. وهي ترحب بجهود الأمانة الرامية إلى تعزيز الأنشطة وتحسين فعالية وكفاءة برامجها عن طريق تطويعها لتلبية طلبات الدول الأعضاء واحتياجاتها. وتشجع الوكالة على مواصلة جهودها لتعزيز برنامج التعاون التقني جنباً إلى جنب مع جميع الأطراف، بما فيها الوكالات المختصة في منظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف، وغيرها من الهيئات الحكومية الدولية والهيئات غير الحكومية ذات الصلة.

١٢٨- وقال السيد محمد الدواس (تونس) إن بلده يولي أولوية مطلقة لتعزيز التعاون مع الوكالة من أجل تطوير قطاع العلوم والتكنولوجيا وتدعيم الاستعمالات السلمية للتكنولوجيا النووية في مختلف المجالات التنموية. وأثنى على مختلف الإنجازات التي حققتها الوكالة على مدار الأعوام الماضية، داعياً كافة أعضاء المجتمع الدولي لتقديم كل الدعم والمساندة للوكالة لكي تواصل سعيها للارتقاء بمستوى أدائها. ونوَّه بقيام الوكالة بتمويل العديد من مشاريع التعاون التقني والتدريب في تونس سواء في إطار البرامج الوطنية أو الإقليمية أو الدولية. وأعرب عن أمله في أن يحظى برنامج التعاون الذي تقدم به بلده لسنتي ٢٠٠٧-٢٠٠٨ بكل الدعم والمساندة من قِبَل الوكالة كذلك.

١٢٩- إن ثوابت السياسة الخارجية لتونس تعتمد على تكريس قيم الحوار والتكامل. ويعمل بلده باستمرار على تعزيز تعاونه العلمي والتكنولوجي مع مختلف البلدان العربية الشقيقة سواءٌ على المستوى الثنائي أو في إطار اتحاد المغرب العربي أو صلب جامعة الدول العربية. وجدَّد الدعوة إلى مزيد العناية بالشراكة بين الوكالة والهيئة العربية للطاقة الذرية التي يوجد مقرها بتونس لمساعدتها على تنفيذ برامجها.

١٣٠- إن تونس كانت أول البلدان التي صادقت على اتفاق "أفرا". وهي تحتضن الملتقيات العلمية والدورات التدريبية بالاتفاق مع هذه المجموعة وبالتعاون مع الوكالة، كما أنها تسخر خبراتها للمساعدة على المضي قُدُماً بهذا البرنامج وذلك من منطلق المساهمة في تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وناشد الدول المانحة الأعضاء في الوكالة دعم هذا البرنامج الذي انخرطت فيه ٣٠ دولة من بين الدول الأفريقية الـ٣٤ الأعضاء بالوكالة. وقد احتضن بلده خلال سنة ٢٠٠٥ خمس ورشات علمية، وشارك في تنفيذ ١٨ مشروعاً للتعاون التقني.

١٣١- إن تونس قد سددت مساهمتها في ميزانية الوكالة العادية بالنسبة للسنة الجارية كما تولت دفع القسط الراجع لمتأخرات برنامج التعاون التقني. ودعا سائر الدول الأعضاء للوفاء بالتزاماتها المالية حتى تستطيع الوكالة تحقيق أهدافها المرسومة. كما يجدد بلده طلب مساعدته على الوفاء بتعهداته في إطار بروتوكوله الإضافي عند دخوله حيز التنفيذ.

١٣٢- إن على جميع الدول أن تنضم إلى الصكوك الدولية ذات العلاقة بالأمان والأمن النوويين وأن تتصدى للتداول غير المشروع للمواد النووية. وعلى هذا الأساس فإن تونس تساند بشدة جهود الوكالة في هذا المجال. كما نادت في عديد من المناسبات بوضع آليات دولية ملائمة لغرض الحيلولة دون تحريف المواد النووية من أغراض سلمية إلى أغراض غير مشروعة، وانضمت إلى معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندابا). كما عمل بلده مع المجموعة الدولية على توطيد نظام الضمانات وعدم الانتشار. وقد

صادقت تونس على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ووقَّعت البروتوكول الإضافي لاتفاق الضمانات المبرم معها. كما أنها منخرطة في المجهودات الدولية الرامية إلى الحد من مخاطر الإرهاب النووي.

١٣٣- ويعبِّر بلده عن قلقه من استمرار امتناع إسرائيل عن الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار النووي. كما يدعم الجهود الجارية للعمل على إخضاع المنشآت النووية الإسرائيلية لمراقبة الوكالة، وهو ما من شأنه أن يعزز الثقة ويدعم المسار السلمي بالشرق الأوسط. كما يجدد النداء من أجل إنشاء منطقة خالية من السلاح النووي بالشرق الأوسط.

١٣٤- لقد أقر فخامة رئيس تونس الزيادة التدريجية للنفقات المخصصة لقطاع البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنمية الكفاءات من ١% من الناتج المحلي الإجمالي سنة ٢٠٠٤ إلى ٢٥ر١% في سنة ٢٠٠٩. وتأتي دعوة بلده في سنة ١٩٩٨ لعقد القمة العالمية لمجتمع المعلومات، وقراره استضافة المرحلة الثانية لهذه القمة لتنعقد بتونس في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، في إطار حرصه على إقامة مجتمع عالمي تتكافأ فيه الفرص للجميع من أجل التمكُّن من أسباب المعرفة، خاصة في مجال التقدم العلمي والتكنولوجي، بما يسهم في تقليص الهوة الرقمية بين بلدان الشمال والجنوب.

١٣٥- إن الوكالة يمكن أن تساهم بقدر كبير في تقوية التعاون الدولي والتصدي لمختلف أشكال التعصب والإرهاب من خلال نشر المعرفة وتعزيز نقل التكنولوجيا وبناء القدرات الوطنية بالدول النامية، لا سيما في مجالات توفير الأمن الغذائي وإدارة الموارد المائية وتحسين الصحة البشرية والحفاظ على البيئة.

١٣٦- وأعرب السيد دي فيسر (هولندا) عن قلقه إزاء عدم تحقيق مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار للنتائج المرجوة. كما لم يتم التوصل للأسف خلال مؤتمر القمة العالمي للأمم المتحدة بشأن نزع السلاح إلى اتفاق، أو تدابير كفيلة بالتصدي لانتشار أسلحة الدمار الشامل. وتظل معاهدة عدم الانتشار هي حجر الزاوية لنظام عدم الانتشار العالمي والأساس الضروري للسعي إلى نزع الأسلحة النووية. لقد أهدِرت فرصة لتهيئة مناخ أكثر إيجابية كان يمكن في ظله اتخاذ مزيد من الخطوات نحو تبني معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية، فضلاً عن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، والبروتوكول الإضافي، واتفاقات الضمانات، والنهج النووي المتعدد الأطراف.

١٣٧- وفي الأسبوع السابق، أكد الوفد الممثّل لبلده في المؤتمر المعني بالمادة الرابعة عشرة من معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في نيويورك مجدداً التزامه القوي بإدخال هذه المعاهدة حيز النفاذ قريباً. وتشعر هولندا بخيبة أمل شديدة لأن هذا الالتزام لم يتحقق بعد. وعلى الدول التي صادقت أو وقعت على هذه المعاهدة أن تبذل قصارى جهدها لإبقائها حية وإتاحة اكتمال شبكة التحقق الدولية.

١٣٨- ويمثل نظام الضمانات الدولي الذي وضعته الوكالة جزءاً أساسياً من نظام عدم الانتشار النووي العالمي. وتؤيد هولندا المضي في تقوية هذا النظام، داعية إلى اعتماده وتنفيذه عالمياً. وناشد جميع الدول الأعضاء إبرام اتفاقات الضمانات الشاملة والبروتوكولات الإضافية التي تشكل معيار التحقق. كما توافق هولندا على تعديل النص الموحد لبروتوكول الكميات الصغيرة وتدعو الدول الأعضاء جميعاً إلى تناول هذه القضية في دورة المؤتمر العام الراهنة. ومن أجل ضمان سلامة معاهدة عدم الانتشار ونظام الوكالة التفتيشي، وكفالة مصداقية نظام الضمانات، يلزم وضع سياسة قوية بشأن عدم الامتثال. وإذا اقتضى الأمر، ينبغي إحالة حالات عدم الامتثال إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

١٣٩- ويرحب بلده بتوصيات فريق الخبراء بشأن وضع نهج نووي متعدد الأطراف، معرباً عن استعداده لبدء مناقشات حول هذه التوصيات.

١٤٠- وتعلق هولندا أهمية كبرى على أنشطة التعاون التقني الخاصة بالوكالة. ويعدُّ توافر موارد كافية ويمكن التنبؤ بها شرطاً أساسياً لتنفيذ تلك الأنشطة بكفاءة وفعالية. وحث جميع الدول الأعضاء على المساهمة في صندوق التعاون التقني في الموعد المحدد وفقاً لحصصها المستهدفة. ويتعهد بلده بسداد كامل حصته المستهدفة لعام ٢٠٠٦ ويأمل أن تحذو دول أعضاء أخرى حذوه.

١٤١- وهنأ الأمانة على العمل الممتاز الذي أدته في مراجعة دورة برنامج التعاون التقني، معرباً عن أمله في أن يؤتي هذا البرنامج ثماره قريباً، وأن يبلغ معدل تنفيذ صندوق التعاون التقني مستوى أعلى كثيراً مما كان عليه في السنة السابقة.

١٤٢- وما فتئ بلده يعترض على ممارسة متزايدة، ألا وهي ربط شروط بالمساهمات الطوعية. فينبغي أن يظل عدم المشروطية هو القاعدة وألا تُقبَل تحت أية ظروف شروط تمس نزاهة الوكالة وحيادها. كما ينبغي أن تظل الأنشطة الممولة من صندوق التعاون التقني مدفوعة بالطلب. ولذا فإن هولندا تحجم عن قبول سقف مفروض بحكم الواقع لتمويل الأنشطة المنفَّذة في مجال الأمن النووي. فهذا من شأنه أن يُلحق أضراراً، سواء من حيث الإخلال بالمبادئ التي يقوم عليها برنامج تعاون التقني أو إمكانية الإخلال بأدائه الوظيفي.

١٤٣- وصندوق الأمن النووي أداة مفيدة جداً يمكن من خلالها تحسين الأمان النووي على نطاق العالم بأسره. وبلده يؤيد آلية للتمويل تموَّل من خلالها أنشطة هذا الصندوق من الميزانية العادية. بيد أنه يقبل أن تظل المساهمات الطوعية من خارج الميزانية ضرورية في الوقت الحالي، داعياً جميع الدول إلى المساهمة في الصندوق المذكور دون شروط، حيث أظهرت الممارسة في السنة الراهنة أن الشروط المربوطة ببعض المساهمات أعاقت التنفيذ. وقد أبدت هولندا استعدادها سابقاً للتبرع لهذا الصندوق بسخاء ودون شروط، وسوف تنظر في تقديم مساهمات مماثلة مستقبلاً.

١٤٤- وأبدى ارتياحه لنجاح الاجتماع الاستعراضي للأطراف المتعاقدة في اتفاقية الأمان النووي، الذي عُقِد في نيسان/أبريل. وينبغي أن يظل استعراض النظراء هو الهدف الأساسي لتلك الاجتماعات. والأمر نفسه ينطبق على الاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة، حيث يتطلع بلده إلى محصلة ناجحة بنفس القدر للاجتماع الاستعراضي الثاني في أيار/مايو ٢٠٠٦.

١٤٥- وترحب حكومة بلده بالاتفاق الذي تم التوصل إليه في مؤتمر تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية من أجل تحسين الاتفاقية بتمديد نطاقها ليشمل الحماية المادية للمرافق النووية ونقل المواد النووية وتخزينها واستخدامها محلياً. وقد شاركت هولندا بفاعلية في هذا المؤتمر وهي في سبيلها إلى التصديق على هذا التعديل وتنفيذه. وعلى جميع الدول أن تتخذ الخطوات الضرورية دون إبطاء بما يكفل إدخال التعديل المذكور حيز النفاذ قريباً.

١٤٦- وكان وزير الشؤون الاقتصادية في هولندا قد قدم في ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٣ تقرير الطاقة لعام ٢٠٠٥ إلى البرلمان. ويركز التقرير على تحديين رئيسيين تواجههما هولندا هي وبلدان أخرى كثيرة، ألا وهما كيفية ضمان أمن إمدادات الطاقة، وكيفية التصدي لتغير المناخ العالمي. ويقترح عدداً من التدابير لمعالجة هذين التحديين، مثل السعي إلى تحقيق معدل لكفاءة الطاقة مقداره ٥ر١% سنوياً، وتحديد حصة لموارد الطاقة

المتجددة نسبتها ١٠% بحلول عام ٢٠٢٠، والمضي في الترويج لتنويع الوقود. ولا يمكن القول بأن الاعتماد بدرجة أكبر على الطاقة النووية أمر غير وارد. والاستثمارات في محطات قوى نووية جديدة أمر غير مرجح، ولكن الحكومة ستراجع القوانين واللوائح التنظيمية الوطنية للتأكد من وضوح الشروط التي يمكن في ظلها بناء محطات قوى نووية مستقبلاً. وسيتم بشكل خاص النظر في مسألة المسؤولية عن النفايات والعواقب المالية المترتبة عليها، وفي التدابير اللازمة للحيلولة دون شن هجمات إرهابية على المنشآت النووية. ومن أجل الحفاظ على الدراية النووية القائمة وتعزيزها بدرجة أكبر، سيواصل بلده أيضاً دعم بحوث الطاقة النووية على مستوى الاتحاد الأوروبي.

١٤٧- وقد قررت هولندا بالفعل تأجيل إغلاق محطة القوى النووية في "بورسيلي" حتى نهاية عام ٢٠١٣. وبدأت المفاوضات مؤخراً بين الحكومة والجهة المالكة لمحطة "بورسيلي" للقوى النووية من أجل النظر في إمكانية تمديد عمر تشغيل المرفق فترة أخرى، مقابل استثمارات من قِبل المالك في مجال الطاقات المتجددة، والحفاظ على الطاقة، واستنباط أنواع نظيفة من الوقود الأحفوري.

١٤٨- وتعلق هولندا أهمية قصوى على دور الوكالة في تعزيز نزع السلاح وعدم الانتشار النووي، ودفع عجلة التكنولوجيا النووية لما فيه نفع الجميع، وستواصل دعم الوكالة ومديرها العام.

١٤٩- وأشاد السيد علاء الدين الأمين (السودان) بما حققته الوكالة من تطوير للتعاون المشترك بين الدول الأفريقية من خلال المشروع النموذجي للوقاية من الإشعاع وتعزيز قدرات هذه الدول من حيث تنسيق التشريعات وتنمية الموارد البشرية.

١٥٠- وناشد الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تنفيذ التزاماتها الواردة في هذه المعاهدة وأن تسعى إلى تحقيق إدراك أوسع لعلاقة المواد التي تتناول عدم انتشار الأسلحة النووية بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية. ويلاحظ بلده بالرضا ما تبذله إيران من تعاون بنّاء مع الوكالة لطمأنة المجتمع الدولي على طبيعة برنامجها النووي، ويدعم بقوة حق إيران في الحصول على التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية. وتحتاج إيران والاتحاد الأوروبي على حد سواء للنوايا الصادقة من الجانبين بمواصلة الحوار للتأكد من أن البرنامج النووي الإيراني لن ينحرف عن مساره السلمي.

١٥١- إن السودان يستحث ويدعم جهود الوكالة في سعيها لتطبيق ضمانات على جميع الأنشطة النووية في الشرق الأوسط كخطوة ضرورية نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية ومنع الدخول في سباقات تسلح خطيرة في المنطقة. إن استمرار انفراد إسرائيل بامتلاك الأسلحة النووية في المنطقة ورفضها الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية يمثل خطراً بالغاً على الأمن الإقليمي. ولابد للسودان من أن يعرب عن قلقه الشديد إزاء تأخُّر تجاوب المجتمع الدولي مع المبادرات العربية الداعية لجعل منطقة الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل.

١٥٢- ويرحب بلده بالشراكات التي أقامتها الوكالة مع المنظمات الإنمائية الدولية والإقليمية من أجل تنمية أفريقيا، خاصة في مجالات الزراعة والتجارة وتنمية الموارد البشرية ومكافحة أمراض الملاريا وذباب التسي تسي والإيدز. وتعدُّ مكافحة الملاريا في السودان إحدى الأولويات على صعيد صحة الإنسان. وقد أثبتت الأساليب التقنية المقترنة باستخدام النظائر نجاحها في الكشف المبكر عن ناقلات الأمراض. ونجحت هذه التقنيات في خفض معدلات تفشي الملاريا خلال الفصل الجاف من السنة بنسبة ٣ر٦٣% في قرية أُخضِعت للدراسة. ومؤكد أن البلدان الأفريقية بحاجة إلى تعبئة موارد تمويلية إضافية ومهارات فنية بغية تنسيق الجهود والعمل الفعال

لمكافحة هذا المرض. وإذا تكللت بالنجاح اختبارات الوكالة في تطبيقات تقنية الحشرة العقيمة على الملاريا، ربما أمكن استئصال هذا المرض جذرياً.

١٥٣- إن أحد أهم معوقات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا هو مرض المثقبيات. وفي هذا الإطار تُقدَّر عالياً الجهود العلمية والفنية التي تساعد بها الوكالة الدول الأفريقية ضمن خطة العمل الخاصة باستئصال ذباب التسي تسي. وفي هذا الخصوص، شكر الوكالة لرعايتها للاتفاق الثنائي المبرم بين السودان وإثيوبيا لمحاربة هذا الذباب. وبعد أن حل السلام والوئام في جنوب السودان، ستباشَر الاتصالات بالوكالة لإجراء الدراسات اللازمة لاستئصال هذه الآفة من هذا الجزء من البلد.

١٥٤- ورحَّب بالشراكة التي أقامتها الوكالة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومرفق البيئة العالمية بما يعود بالنفع على البلدان التي تتقاسم نظام المستجمع المائي الجوفي الصخري النوبي، أي السودان ومصر وتشاد والجماهيرية العربية الليبية، الذي يمثل مصدراً استراتيجياً من مصادر المياه. وقال إنه يتطلع إلى أن تؤدي هذه الجهود المشتركة إلى ترشيد استخدام الموارد المائية في الحوض النوبي.

١٥٥- مما لا شك فيه أن اتفاق أفرا قد حقق نجاحات كبيرة في مجالات كثيرة أهمها تنمية الموارد البشرية والأمن الغذائي والصحة والأمان والأمن النوويان. والسودان يدعم بشدة اتجاه أفرا نحو تطوير برامج إدارة المعارف النووية.

١٥٦- لقد ساعدت الوكالة على إنشاء برامج إقليمية وعلى جمع معلومات في ميادين محددة تزداد صعوبة الحصول عليها بدون مساعدة الوكالة. وأشار إلى الشبكة الآسيوية للتعليم في مجال التكنولوجيا النووية، داعياً الوكالة للتوسع في الشبكات التعليمية والتدريبية ومساعدة الدول في إدارة المعارف النووية. وفي هذا الإطار أنشأ السودان أكاديمية للعلوم متخصصة في مجالات أبرزها العلوم النووية. وقد بدأ بالفعل تنفيذ برنامج ماجستير الفيزياء الطبية الذي يشكل حجر الزاوية في تقديم خدمات الطب النووي والعلاج بالأشعة في البلد. وهناك كذلك برامج تُعتبَر المدخل المناسب لدرجات البكالوريوس والماجستير والدكتوراه في العلوم النووية. وهكذا يمكن تدريب كفاءات علمية مؤهَّلة جديدة لتحل محل المتقاعدين وتساعد في التخطيط للتوسع في استخدام الطاقة النووية لخدمة برامج التنمية.

١٥٧- وأثنى السيد شانغولا (ناميبيا) على عمل الأمانة لتحقيق الأهداف المحددة في قرار مجلس الأمن ١٥٤٠، بما من شأنه أن يساعد الدول الأعضاء التي لا تزال تفتقر إلى القدرة والموارد على التصدي بفعالية لانتشار المواد النووية والحيلولة دون وقوع هذه المواد في أيدي جهات من غير الدول.

١٥٨- إن حكومة ناميبيا ملتزمة بالرفاهة الاجتماعية والاقتصادية لمواطنيها، وهو التزام معبَّر عنه في رؤية ناميبيا لعام ٢٠٣٠، والخطة الإنمائية الوطنية الثانية، والإطار البرنامجي القطري للبلد. ومن خلال هذه الأدوات، تأمل ناميبيا في تحقيق عدة غايات منها بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، والحد من الفقر، وتوفير رعاية صحية جيدة، وتمكين شعب ناميبيا اقتصادياً. ولقد كانت الوكالة، ولا تزال، شريكاً موثوقاً في هذه المساعي عبر نقل التكنولوجيا المتصلة بتطبيق التقنيات النووية. وهي تدعم بالأخص المشاريع الوطنية المتعلقة بتنمية الموارد البشرية ودعم التكنولوجيا النووية، بما يعزز القدرات ويؤثر إيجابياً على مشاريع التعاون التقني الجارية والمستقبلية.

١٥٩- والمزارعون المربّون للماشية في شمالي ناميبيا عاجزون عن الوصول إلى الأسواق الدولية لتصدير اللحوم بسبب الإصابات المتكررة دورياً بالأمراض الحيوانية في المنطقة. لذا فقد وضعت الحكومة تدابير من شأنها أن تفتح أبواب الأسواق الدولية للحوم أمام هؤلاء المزارعين. ومساندة الوكالة بغية توسيع الخدمات التشخيصية لمكافحة أمراض الحيوان في المختبر البيطري المركزي موضع ترحيب وتقدير.

١٦٠- إن الاكتفاء الذاتي من الغذاء يتسم بأهمية حيوية لأي بلد من أجل تحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية ذات مردود. والتربة في المناطق التابعة للتقسيم الشمالي منخفضة الجودة، ولذا فإن مشروع الوكالة المختص بزيادة إنتاجية المحاصيل يهدف إلى تحسين مغذيات التربة وإدارة الموارد المائية في هذا النظام الزراعي القائم على نبات الدُّخن/السرغوم.

١٦١- وتتعاون الوكالة مع وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية بهدف توسيع قدرات الطب النووي عبر إنشاء مرفق للطب النووي في مستشفى "أوشاكاتي" الحكومي، والارتقاء بمستوى قدرات الطب النووي في مستشفى "ويندهوك" المركزي. ويُعتزم إنشاء نظام بالغ التطور لربط هذين المستشفيين من بعد بغية تحسين جودة الخدمات والتيسير على المرضى.

١٦٢- وتعدُّ ناميبيا أكثر البلدان جفافاً في أفريقيا جنوب الصحراء. ومن ثم فإن من المنطقي بالضرورة أن تستكشف سبلاً أخرى تعوض نقص الموارد المائية، لما للمياه من ضرورة حتمية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية. وقد وفرت الوكالة التكنولوجيا الكفيلة بتيسير فهم أفضل لجودة المياه الجوفية، وآليات تغذية وتدفق مستجمعات المياه الجوفية في ناميبيا. ومن شأن هذا المفهوم الشامل أن يعزز قدرة الحكومة على إدارة موارد المياه الجوفية وتوفير مياه نظيفة وآمنة للاستهلاك البشري. وأشار بعين الرضا إلى عمل الوكالة في مجال تحلية مياه البحر، بما يكفله ذلك من تعميق فهم الإمكانات التقنية والاقتصادية لاستخدام التكنولوجيا النووية في إنتاج مياه صالحة للشرب من مياه البحر. وسوف تمضي ناميبيا في دراسة جدوى هذه التكنولوجيا.

١٦٣- ويتابع بلده التطورات الجارية فيما يخص إمكانية استخدام تقنية الحشرة العقيمة لمكافحة ناقلات الأمراض المسؤولة عن الملاريا وداء المثقبيات، كما يتطلع إلى تطبيق التقنيات النووية في التشخيص المبكر للملاريا المقاومة للعقاقير.

١٦٤- وللمشاريع الإقليمية والأقاليمية، كتلك المنفَّذة في إطار اتفاق أفرا، دور كبير تساهم به، وناميبيا لا تفتأ تستفيد منها. ويعتمد نجاح التعاون التقني على توافر موارد بشرية ومالية كافية، وهو ما يتطلب زيادة في تمويل ميزانية التعاون التقني. ولصندوق التعاون التقني أهميته بإسهامه في تحقيق التنمية المستدامة بالبلدان النامية. وناشد مجموعة المانحين دعم الصندوق وزيادة حجم المساهمات المقدَّمة له. وستواصل ناميبيا الوفاء بالتزاماتها المالية حيال الوكالة. وهي تتعهد بسداد كامل حصتها في صندوق التعاون التقني لعام ٢٠٠٦.

١٦٥- وعند تنفيذ مشاريع التعاون التقني التي تُستخدَم فيها الطاقة النووية، يلزم النظر بعين الاعتبار إلى أهمية الأمان النووي والأمان الإشعاعي وأمان النقل والتصرف في النفايات، وإلى درء أية آثار ضارة بالبشر وبالبيئة. ويرحب بلده بتقارير المدير العام في هذا الصدد، ويؤيد التدابير الرامية إلى تعزيز التعاون التقني في مجال الأمان النووي والأمان الإشعاعي وأمان النقل والتصرف في النفايات. وفي هذا الصدد، رحب أيضاً بالمشاريع الهادفة إلى الارتقاء بالبنية الأساسية للوقاية من الإشعاعات في الدول الأعضاء. فهذه المشاريع تتيح آلية فعالة لتلبية الاحتياجات المشتركة بين الدول الأعضاء فيما يخص استيفاء المتطلبات الرئيسية لمعايير الأمان الأساسية.

١٦٦- وفضلاً عن ذلك، ينبغي أيضاً إيلاء اهتمام لأمن المواد النووية والمشعة، وهي مسألة تحظى باهتمام عالمي. وقد وضعت ناميبيا تدابير صارمة لضبط حركة المصادر المشعة والمواد النووية، عزَّزها قانون الطاقة الذرية والوقاية من الإشعاعات لعام ٢٠٠٥.

١٦٧- وقد تعهد بلده باحترام التزاماته بموجب اتفاق الضمانات والبروتوكول الإضافي اللذين يخصانه. وسيتم التصديق على البروتوكول الإضافي عندما ينتهي وضع المتطلبات القانونية. ويجري إنشاء نظام وطني لحصر ومراقبة المواد النووية.

١٦٨- وأخيراً، فإن امتلاك الأسلحة النووية لا يسهم في تحقيق السلم والأمن العالميين وينبغي أن يقتصر استخدام الطاقة النووية على الأغراض السلمية وحدها. ويتعين أن تخضع الدول الحائزة لأسلحة نووية لعملية تحقق صارمة، وفقاً لما تقتضيه معاهدة عدم الانتشار.

١٦٩- وقال السيد كريموف (أذربيجان) إن الأحداث التي وقعت خلال العام السابق توضح تماماً مدى التعقيدات التي تشوب عملية تحقيق الأمن النووي والحد من تهديدات الإرهاب النووي في أرجاء العالم. وقد أعادت تلك الأحداث مجدداً تأكيد الحاجة إلى إيجاد أساس قانوني وسياسي وتكنولوجي من شأنه أن يساعد على تحقيق أهداف عدم الانتشار النووي. ورغم كون معاهدة عدم الانتشار صكاً جوهرياً، فإن فعاليتها تعتمد على استعداد جميع الدول بلا استثناء للتعاون بصورة بنّاءة مع الوكالة والمجتمع الدولي في سبيل تقوية نظام الأمن النووي.

١٧٠- وأذربيجان في سبيلها إلى اتخاذ جميع التدابير الضرورية لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل، وذلك من أجل مكافحة تهديدات الإرهاب النووي. وقد أحرزت بعض النجاح في تطوير وتقوية نظام الحماية المادية الخاص بها، من خلال الأخذ بمبادئ توجيهية لمناولة المواد المشعة وتنظيم تدابير لكشف المصادر المشعة وحصرها وخزنها، ولمنع الاتجار غير المشروع.

١٧١- ويساور القلق بلده لأن أرمينيا تحتل ٢٠% من أراضيه. وقد استرعت أذربيجان اهتمام المجتمع الدولي مراراً إلى مشكلة الأراضي غير الخاضعة للمراقبة. فنتيجة للعدوان على أذربيجان والاحتلال غير المشروع لأراضيها، أصبح جزء كبير من حدود الدولة مع إيران وأرمينيا غير خاضع للمراقبة الحكومية أو الدولية، مما يشكل تهديداً خطيراً للأمن العالمي. وتأمل أذربيجان أن تتخذ الوكالة موقفاً أكثر فاعلية بشأن تعزيز التدابير الرامية إلى منع انتشار المواد والتكنولوجيات النووية.

١٧٢- وتشارك أذربيجان بفاعلية في برنامج التعاون التقني الخاص بالوكالة، مقدِّرةً أهمية ما تحقق من نتائج في السنوات الأخيرة. وهي حريصة على المضي في تعزيز فعالية هذا التعاون ومستواه.

١٧٣- ويرتبط التعاون التقني بين أذربيجان والوكالة في جوانب كثيرة منه بإنشاء نظام فعال وموثوق للأمان الإشعاعي. والعمل الجاري في هذا الاتجاه يساعد على تقوية البنية الأساسية الوطنية لضبط المواد المشعة وحصرها وخزنها. وأذربيجان مهتمة بالمضي في تطوير آلية التعاون التقني في مجال الوقاية والتصرف المأمون في النفايات المشعة. بيد أن ذلك لا يمكن أن يتحقق إلا بانضمام جميع البلدان إلى الاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة. كما تهيئ الوكالة مساعدات قيِّمة في إطار المشاريع الإقليمية المختصة بالمصادر اليتيمة وبإنشاء نظام للإنذار المبكر بالخطر الإشعاعي.

١٧٤- وثمة مشروع إقليمي آخر يقدّر بلده أهميته وهو المشروع المتعلق بخيارات الطاقة المستدامة وأمن إمدادات الطاقة. فأذربيجان تعتمد تماماً على الاحتياطيات الطبيعية من النفط والغاز، مما يجعل تحليل التوقعات الطويلة الأجل أمراً شديد الأهمية.

١٧٥- ويمثل منع الاتجار غير المشروع بالمواد النووية والمشعة أحد المجالات الأساسية للتعاون التقني بين أذربيجان والوكالة. لذا يرحب البلد بما تبذله الوكالة من جهود لإقامة نقاط مراقبة حدودية وجمركية مع تجهيزها بمعدات رصد حديثة وتدريب الموظفين العاملين بها.

١٧٦- ولاحظ بعين التقدير دور الوكالة وموظفي إدارة التعاون التقني في تحديث المركز الوطني لعلم الأورام وتزويده بالمعدات العلاجية الأساسية.

١٧٧- ولا شك أن أحد العوامل الرئيسية لتحقيق الأمان النووي هو عمل الوكالة المعني بالحفاظ على المعارف النووية وتعزيزها، لما يتسم به ذلك من أهمية محورية لتطوير تكنولوجيا نووية مأمونة والمضي في تطوير القوى النووية. وينظر بلده بعين التقدير إلى مشاريع الوكالة الهادفة إلى الحفاظ على الكفاءات الفكرية وتعزيزها وتحسين نوعية التعليم النووي في الدول الأعضاء بها. وهو مهتم بالمشاركة في هذه المشاريع، كما يتضح من عمله الناجح مع الشبكة الدولية للمعلومات النووية.

١٧٨- وتعتمد فعالية الهيئات الرقابية المعنية بالتصرف المأمون في المواد النووية والمشعة على تدريب الاختصاصيين في هذا المجال وإعادة تدريبهم باستمرار. وفي هذا الصدد، تساند أذربيجان الجهود التي تبذلها الوكالة من أجل وضع نهج استراتيجي للتعليم والتدريب في مجال الأمان الإشعاعي وأمان النفايات. بيد أن الدورات التثقيفية والتدريبية التي تنظمها الوكالة بحاجة إلى التركيز بدرجة أكبر على الجانب العملي.

١٧٩- وتعلق أذربيجان أهمية خاصة على مبادرات الوكالة الهادفة إلى تعزيز التعاون التقني في إطار مشاريع وطنية وإقليمية. ومنذ انضمامها إلى الوكالة وهي تفي بجميع تعهداتها، بما فيها التعهدات المالية التي يعتمد عليها تنفيذ برنامج التعاون التقني. كما أنها تتعهد بسداد مساهماتها في صندوق التعاون التقني مستقبلاً، وتدعو الدول الأعضاء جميعاً إلى توفير الموارد المالية الضرورية لهذا الصندوق.

١٨٠- وقال السيد براون (لكسمبورغ) إن الدور المسنَد إلى الوكالة بموجب معاهدة عدم الانتشار، الذي يرتكز إلى الدعامات الثلاث المتمثلة في عدم الانتشار ونزع السلاح النووي وتطوير الاستخدام السلمي للطاقة النووية، دور فائق الأهمية وينبغي المضي في تطويره. وفي ظل هذه الروح ألمح الاتحاد الأوروبي تحت رئاسة لكسمبورغ، خلال مؤتمر عام ٢٠٠٥ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار، إلى إمكانية عقد اجتماع اللجنة التحضيرية عام ٢٠٠٧ في فيينا.

١٨١- وفي ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، تبنى وزراء الشؤون الخارجية بالاتحاد الأوروبي موقفاً موحداً في مؤتمر عام ٢٠٠٥ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار بشأن اقتراحات متوازنة ومحددة لتعزيز عملية تنفيذ معاهدة عدم الانتشار. لكن المؤتمر لم يحرز نجاحاً للأسف، رغم الجهود التي بذلها عدد كبير من الدول الأطراف للتوصل إلى توافق حول أمور جوهرية في مادتها.

١٨٢- ومنذ عام ١٩٩٧ يوجد نظام ضمانات فعال يضم اتفاقات ضمانات شاملة وبروتوكولات إضافية. وفي الماضي، نجحت بعض الدول غير الحائزة لأسلحة نووية والمرتبطة مع الوكالة باتفاق ضمانات شاملة في تطوير

برامج تسلح سرية لم يمكن كشفها بعمليات تفتيش أجريت بموجب اتفاقات الضمانات الشاملة وحدها. ولا يمكن للوكالة أن تقدم تأكيدات موثوقة بعدم مباشرة أنشطة نووية غير معلنة إلا في ظل تنفيذ البروتوكول الإضافي.

١٨٣- وبعد انقضاء ثماني سنوات على اعتماد البروتوكول النموذجي الإضافي، ورغم الاتفاق الذي تم التوصل إليه في مؤتمر عام ٢٠٠٠ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار والمناشدات المقدَّمة خلال المؤتمرات العامة للوكالة، لا تزال ١٢٣ دولة طرفاً لم تنفذ البروتوكول الإضافي.

١٨٤- ومن شأن التنفيذ العالمي للبروتوكولات الإضافية أن يعزز النظام الدولي لعدم الانتشار ونزع السلاح النووي وأن يسهم في تحقيق الأمن لجميع الدول. كما أن وجود نظام ضمانات موثوق سيعزز الثقة المتبادلة ذات الأهمية الحاسمة بالنسبة للتعاون الدولي في مجال التطبيقات السلمية للطاقة النووية. وتؤيد لكسمبورغ التوصيات ذات الصلة الواردة في تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير. وينبغي للمجلس أن يسلّم باتفاقات الضمانات الشاملة والبروتوكولات الإضافية باعتبارها المعيار الراهن لضمانات الوكالة. وتأمل لكسمبورغ أن يقبل المؤتمر العام توصية تتعلق بهذه القضية وأن يعتمد مشروع قرار بشأنها . وفي هذا الصدد، يسر حكومة لكسمبورغ أن الاتحاد الأوروبي قرر القيام بعمل منسق لتعزيز التنفيذ العالمي للبروتوكولات الإضافية.

١٨٥- ولفت الانتباه إلى أن الدول الـ٣٧ الأطراف في معاهدة عدم الانتشار ما زالت غير مرتبطة باتفاق ضمانات شاملة مع الوكالة. ولا يمكن للوكالة تقديم تأكيدات فيما يخص هذه الدول. وناشد تلك الدول أن تعمل بسرعة على معالجة هذا الوضع.

١٨٦- وأخيراً فإن لكسمبورغ، جنباً إلى جنب مع سائر أعضاء الاتحاد الأوروبي، تدعم تماماً التعاون بين الوكالة والمفوضية الأوروبية بما يكفل أن تظل عمليات التفتيش الرقابي في بلدان الاتحاد الأوروبي الـ٢٥ مثلاً يُحتذى به في الكفاءة والمصداقية.

رُفِعت الجلسة الساعة ١٩/٠٥.